موقف الشيخ ابن عثيمين من القراءات من خلال تفسيره

إعداد

د . عبدالعزيز بن سليمان بن إبراهيم المزيني

أستاذ مساعد بقسم القرآن وعلومه

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم

بحث محكم مقدم لـ:

ندوة جهود الشيخ محمد العثيمين العلمية

330 Blank

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فهذا بحث في بيان موقف الشيخ محمد بن صالح العثيمين ~ من القراءات القرآنية من خلال تفسيره، وهو عبارة عن مشاركة في الندوة المقامة في جامعة القصيم والتي هي بعنوان: (**جهود الشيخ ابن عثيمين العلمية**) وجعلت عنوانه: (**موقف الشيخ ابن عثيمين من القراءات من خلال تفسيره**).

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع، في **عدة أمور**:

١ ـ إبراز جهود الشيخ ابن عثيمين ~ في علم القراءات.

٢ ـ بيان اهتمام الشيخ ابن عثيمين ~ بمصادر التفسير الأصيلة، ومنها تفسير القرآن بالقرآن.

٣ ـ بيان موقف عَلَم من أعلام الأمة الإسلامية من علم جليل له تعلق وثيق بكتاب الله ـ سبحانه وتعالى ـ وتفسيره.

٤ ـ إظهار شمولية علم الشيخ ابن عثيمين ~ لكافة أنواع العلوم الإسلامية.

خطة البحث:

المقدمة، وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث.

* التمهيد، **ويتضمن مبحثين:**

المبحث الأول: أهمية علم القراءات للمفسر.

المبحث الثاني: عناية الشيخ ابن عثيمين ~ بالتفسير وعلوم القرآن.

* الفصل الأول: **موقف الشيخ ابن عثيمين من القراءات، ويتضمن تسعة مباحث.**

المبحث الأول: رأي الشيخ في معنى حديث الأحرف السبعة.

المبحث الثاني: القراءة بالقراءات هذه تارة وهذه تارة.

المبحث الثالث: تعدد القراءات بمنزلة تعدد الآيات.

المبحث الرابع: اشتمال المصحف العثماني على الأحرف السبعة.

المبحث الخامس: اعتبار الرسم العثماني، وحكم اتباعه في كتابة المصاحف.

المبحث السادس: توقف القراءة على النقل والسماع.

المبحث السابع: تواتر القراءات الثلاث.

المبحث الثامن: القراءة بما صح سنده، وإن خالف الرسم العثماني.

المبحث التاسع: التلفيق في القراءات.

* الفصل الثاني: **منهج الشيخ في التعامل مع القراءات، ويتضمن سبعة مباحث:**

المبحث الأول: تعامل الشيخ مع القراءات في مجال التفسير.

المبحث الثاني: توجيه الشيخ للقراءات بالإعراب.

المبحث الثالث: توجيه الشيخ للقراءات باللغة.

المبحث الرابع: تعامل الشيخ مع القراءات في مجال الترجيح بين الأقوال.

المبحث الخامس: القراءات التي اعتمدها الشيخ في تفسيره.

المبحث السادس: ذكره لأصول القراءات، أو قراءات ليس لها أثر في التفسير.

المبحث السابع: منهجه في نسبة القراءات إلى أصحابها، أو مظانها من كتب القراءات.

* **الخاتمة**، وتتضمن نتائج البحث.

وقد اقتصرت في هذا البحث على ما ذكره الشيخ حول هذا الموضوع في تفسيره، إلا أني لم أغفل ما يتصل بهذا في بعض كتبه الأخرى إغفالاً تاماً، بل أذكر شيئاً منه أحياناً، إذا دعت الحاجة إليه.

علماً أني لم أعرف بالأعلام الواردين في البحث، **لأمرين**:

الأول: أن الأعلام الواردين في البحث من المشاهير الذين لا يحتاجون إلى تعريف، غالباً.

الثاني: أن البحث محدد من قبل اللجنة المنظمة للندوة بعدد صفحات معينة، ولم يرغبوا الزيادة عليها زيادة بينة، فخشيت الإطالة.

وفي ختام هذه المقدمة أشكر الله ـ جل وعز ـ على ما يسر لي من القيام بهذا البحث المتواضع، والذي أرجو أن أكون ساهمت من خلاله في بيان جهود هذا العَلَم من أعلام الأمة الإسلامية، فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ~ ثم أثني بالشكر لهذه الجامعة المباركة على تنظيمها هذه الندوة، والشكر موصول للجنة المنظمة والمتابعة لهذه الندوة، فلهم منا جميعاً الشكر والدعاء.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

التمهيد

ويتضمن مبحثين:

المبحث الأول

أهمية علم القراءات للمفسر

إن أهم مصادر التفسير وأصحها: تفسير القرآن بالقرآن، والقرآن له عدة قراءات، ولا شك أن تعدد القراءات بمنزلة تعدد الآيات، ولذلك يُعد الرجوع إلى القراءات عند تفسير القرآن تفسيراً للقرآن بالقرآن.

فالمفسر إذا اعتمد قراءة واحدة وأعرض عن غيرها فكأنما ترك بعض ما أُنزل، وأعرض عن تفسير القرآن بالقرآن، والذي هو أول ما ينبغي أن يُبْدَأ به، فالقراءات من أهم مصادر المفسر لكتاب الله.

قال ابن عاشور: «وأنا أرى على المفسر أن يبين اختلاف القراءات المتواترة، لأن في اختلافها توفيراً لمعاني الآية غالباً، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن».(١)

وقد تنبه السلف إلى أهمية القراءات في تفسير القرآن الكريم.

قال مجاهد: «كنا لا ندري ما الزخرف حتى رأينا في قراءة ابن مسعود: ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن ذَهَبٍ﴾».(٢)

فالعلاقة بين القراءات والتفسير وثيقة جداً، لكون القراءات مصدراً مهماً من مصادر التفسير التي لا غنى عنها لمن أراد أن يفسر كلام الله تعالى، أو يبحث فيه. وأمثلة هذا كثيرة، **ومنها:**

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّواْ فِيهِ يَعْرُجُونَ لَقَالُوٓاْ إِنَّمَا سُكِّرَتْ

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور ١ / ٥٦.

(٢) جامع البيان للطبري ١٥ / ١٦٣. تفسير عبدالرزاق ٢ / ٣٩٠. وهي قراءة شاذة.

﴿أَبْصَٰرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ (الحجر: ١٤، ١٥)، فقد قرأها ابن كثير بتخفيف الكاف، هكذا: ﴿سُكِرَتْ﴾، وقرأ الباقون بتشديدها، هكذا: ﴿سُكِّرَتْ﴾.[١]

فعلى قراءة التخفيف تكون على معنى: (سُحِرَتْ)، وعلى قراءة التشديد، تكون على معنى: (سُدَّتْ)[٢] وقيل: هما بمعنى واحد، والتثقيل للتكثير والتكرير.[٣]

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ (التكوير: ٢٤)، فقد قرأها ابن كثير، وأبوعمرو، والكسائي بالظاء: [بِظَنِيْنٍ]، وقرأها الباقون بالضاد: ﴿بِضَنِينٍ﴾.[٤]

فعلى قراءة الظاء يكون معناها: متَّهم، أي: ليس محمد ﷺ بمتهم في أن يأتي من عند نفسه بزيادة فيما أوحي إليه، أو ينقص منه شيئاً.

أما على قراءة الضاد، فيكون معناها: ببخيل، أي: ليس محمد ﷺ ببخيل في بيان ما أوحي إليه وكتمانه، بل يبثه ويبينه للناس.[٥]

بل اعتبر السيوطي القراءات من العلوم التي يحتاج إليها المفسر، إذ قال: «الثامن: القراءات، لأن به تعرف كيفية النطق بالقرآن، وبالقراءات تُرَجَّح بعض الوجوه المحتملة على بعض».[٦]

ولا شك أن المراد بهذا القراءات التي لها علاقة بالتفسير.

فحين يقتصر المفسر على إحدى القراءتين فلا شك أنه سيقصر عن درجة البيان والإيضاح لمعاني القرآن، لأن القراءة الأخرى متواترة وقد حملت معنى زائداً عن القراءة الأولى.[٧]

---

(١) التيسير، للداني، ص (٣٣٣).
(٢) الدر المصون للسمين الحلبي ٧ / ١٤٩.
(٣) الكشف لمكي القيسي ٢ / ٣٠.
(٤) التيسير للداني، ص (٥١٣).
(٥) الكشف لمكي القيسي ٢ / ٣٦٤.
(٦) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي ٦ / ٢٢٩٦.
(٧) ضوابط وآثار استعانة المفسر بالقراءات، للدكتور عادل الشدي: ص (٣٣).

المبحث الثاني

عناية الشيخ ابن عثيمين بالتفسير وعلوم القرآن

كان الشيخ ~ من العلماء المتميزين بالتكامل العلمي، فهو فقيه، مفسر، لغوي، إمام في العقيدة، شرح كثيراً من كتب السنة وغيرها.

وكان للقرآن الكريم وعلومه حظ وافر من جهود الشيخ ~ العلمية، **ومن أبرزها:**

١ ـ تفسيره لقدر كبير من القرآن الكريم.

٢ ـ تأليفه كتاب «في أصول التفسير».

٣ ـ تعليقه على تفسير الجلالين.

٤ ـ شرحه لمقدمة التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ~ .

٥ ـ تفسيره لآيات من القرآن الكريم في افتتاح اللقاء المفتوح، والذي كان يعقده الشيخ في بيته كل خميس، وقد فسر في هذا اللقاء جزء عم.

٦ ـ برنامج الشيخ في إذاعة القرآن الكريم بالمملكة العربية السعودية، والذي كان بعنوان: (من أحكام القرآن الكريم).

ثم طبع كتاباً بعنوان: «من أحكام القرآن الكريم».

وغيرها من الجهود الكثيرة المتعلقة بالقرآن الكريم.[1]

أما القراءات فعناية الشيخ ~ بها في تفسيره ظاهرة، والإفادة منها في عدة مجالات، علماً أن بعض المفسرين أهمل هذا المصدر من مصادر التفسير الذي يسهم في

(١) ولمعرفة المزيد من جهود الشيخ يراجع كتاب: «جهود الشيخ ابن عثيمين، وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن» للدكتور أحمد بن محمد البريدي.

بيان معنى الآيات القرآنية وتجليتها، مع عنايتهم بأقوال النحاة وأهل اللغة، بل ربما هون بعضهم من أمر قراءة من القراءات، أو ردها إذا خالفت المعنى المتقرر عنده.

*** ومما يدل على عناية الشيخ ~ بالقراءات أمور:**

منها: أنه نقل القراءات السبع على مصحف خاص به، كما ذكر ذلك في تعليقه على تفسير الجلالين عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟﴾ (المائدة: ٨)، إذ قال لما سئل عن لفظ: ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾، هل فيها قراءات: «أنا مقيد القراءات في مصحفي وما وجدتها، ما هي موجودة».[١]

وقد اطلعت على مصحف الشيخ، وصورت منه بعض الصفحات.[٢]

وقد كتب الشيخ في مقدمته ما نصه، ومن خطه نقلت: «بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين. أما بعد: فقد رسمنا بالقلم الأحمر القراءات السبعية في هذه النسخة، استخرجناها من كتاب: (غيث النفع في القراءات السبع)[٣] فإذا كانت القراءة باختلاف نقطة أو حركة، كتبناها على نفس الكلمة، ورسمنا تحتها خطا، وإذا كانت بتغيير الكلمة وضعناها على الهامش، ووضعنا على الكلمة التي في الأصل خطاً».

ثم ذكر الشيخ بعد هذا ـ في المقدمة ـ خمس ضوابط من القواعد العامة لبعض القراء، فذكر: ضمير: (هو، وهي) والخلاف فيهما، و (عليهم، وإليهم، ولديهم) و (ميم الجمع) و (هاء الكناية) و كلمة (الصراط).

أما بقية القراءات أصولاً وفرشاً، فذكرها في مواضعها من السور.

---

(١) تعليق الشيخ على تفسير الجلالين، الشريط السادس، الوجه الأول.

(٢) أطلعني عليه ـ مشكوراً ـ ابن الشيخ (عبدالله بن محمد بن صالح العثيمين) وصور لي ما أردت منه، فجزاه الله عني خيراً.

(٣) كتاب (غيث النفع في القراءات السبع) للإمام علي النوري السفاقسي، المتوفى سنة (١١١٧ هـ).

فيذكر القراءة باللون الأحمر، إلا أنه يبين ما إذا كانت القراءة وصلاً أو وقفاً باللون الأخضر.

وأحياناً يضع علامة على الكلمة فقط، إشارة إلى أن فيها قراءة أخرى، وهذا غالباً في الأصول، لأن القراءة الأخرى ظاهرة، فينبه إلى وجود قراءة أخرى في هذه الكلمة.

وقد نقل هذه القراءات بخطه هو، فلم يكلف أحداً بنقلها، ونقلها على مصحف فاخر من طباعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، يسمى: (المصحف الممتاز) مما يدل على أن نقله للقراءات ليس متقدماً، بل متأخراً، وبعد انشغال الشيخ بالدروس، وكثرة طلابه.

وهذا من أبرز الأدلة على عناية الشيخ بالقراءات، واهتمامه بها.

ومنها: استحضاره للقراءات الواردة في الآية إذا أوردها في سورة أخرى للاستدلال بها في غير موضعها، فإنه أحياناً يذكر القراءات الواردة فيها، **ومن أمثلته:**

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ﴾، (النساء: ٨٩)، أورد قراءة التشديد في قوله تعالى: ﴿قَدۡ كُذِبُواْ﴾ (يوسف: ١١٠)، إذ قال: «وفيها قراءة سبعية: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِّبُواْ﴾، أي: أيقنوا أنهم مكذبون».[1]

كذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ﴾ (فصلت: ٢٣)، إذ قال: «وهو الله ـ عز وجل ـ وأضاف الربوبية إليهم، لأنهم يقرون بربوبية الله، لا ينكرونها، ﴿قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبۡعِ وَرَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ (المؤمنون: ٨٦)، ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ (المؤمنون: ٨٧)، وفي قراءة سبعية:[2] ﴿سَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾».[3] فذكر الآية وهي في سورة المؤمنون.

(١) تفسير سور النساء ٢ / ٥٥.

(٢) وهي قراءة أبي عمرو البصري. انظر التيسير للداني، ص (٣٧٨).

(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٣ / ٣٠٤.

كذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ﴾ (آل عمران: ٨٤)، أورد قوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ (آل عمران: ٤٩)، ثم قال: «وفي قراءة: ﴿طائراً﴾،[١] والفائدة من القراءتين أن يكون طائراً يطير».[٢]

وذكر هذا أيضاً في تفسيره لسورة الحديد، عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ (الحديد: ٢٥).[٣]

مما يدل على أن الشيخ ~ لم ينقل القراءات من كتب التفسير نقلاً مجرداً.

ومنها: أنه في تعليقه على تفسير الجلالين يبين أن القراءة سبعية أم لا، لأن تفسير الجلالين لا يبين ذلك، وهذا في مواضع كثيرة جداً.

كقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ (النساء: ٣٣)،: «فيها قراءتان سبعيتان: ﴿عَقَدَتْ﴾ و ﴿عاقدت﴾.[٤]

علماً أن الجلالين لم يذكر إلا أنها بألف وبدونها.[٥]

ومنها: أنه يذكر قراءات لم يذكرها الجلالين أصلاً، كقوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾ (النور: ٦)،: «والمؤلف ~ ما ذكر القراءة الثانية، وهي قراءة الرفع، ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾، على قراءة الرفع،[٦] نقول: ﴿شَهَٰدَةُ﴾ مبتدأ، وخبره ﴿أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ﴾».[٧]

كذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ﴾ (سبأ: ١٥)،

(١) وهي قراءة نافع المدني. انظر التيسير للداني، ص (٢٥١).
(٢) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٨٩.
(٣) تفسير سورة الحديد، ص (٤٢٠).
(٤) قرأ الكوفيون بغير ألف، وقرأ باقي السبعة بألف. انظر التيسير للداني، ص (٢٦٣).
(٥) تفسير الجلالين، ص (٨٣).
(٦) قرأ حفص و حمزة والكسائي بالرفع، وقرأ باقي السبعة بالنصب. انظر التيسير للداني، ص (٣٨١).
(٧) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٧ / ٢٥٢.

إذ قال: «يقول: المؤلف يقول: (في مساكنهم) أتى بقراءة الجمع، ولم أره ذكر قراءة الإفراد، وفيها قراءتان سبعيتان: قراءة الإفراد: ﴿فِي مَسْكَنِهِمْ﴾، وقراءة الجمع: (في مساكنهم)،[1] ولا خلاف بينهما في المعنى».[2]

ومنها: أنه يعقب على الجلالين في ذكره لبعض القراءات، كقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ﴾ (سبأ:٤٠): «قوله: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ﴾ بتحقيق الهمزتين، وإبدال الأولى ياءً»... إلى أن قال: «والمؤلف وَهِمَ في هذا، وإنما إبدال الياء إنما هو في الثانية، لا في الأولى»[3]... إلى أن قال: «فيكون هذا وَهْماً من المؤلف ~ أو صفقة قلم».[4]

ومنها: أن الشيخ ~ فصل إجمال الجلالين في بعض القراءات، كقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ﴾ (فاطر: ٣٦)،: «المؤلف ~ أجمل في بيان هاتين القراءتين إجمالاً مخلاً، القراءتان كذلك: ﴿كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ﴾ بالنون المفتوحة، والزاي المكسورة، ونصب: ﴿كُلَّ﴾، ووجه هذه القراءة ظاهر، بأن: ﴿نَجْزِى﴾، فعل مضارع، وفاعله مستتر، و:﴿كُلَّ﴾ مفعولٌ به، القراءة الثانية: ﴿يُجْزَىٰ كُلُّ كَفُورٍ﴾،[5] وصنيع المؤلف لا يؤدي هذا المعنى، بل ظاهره أن ﴿كُلَّ﴾ منصوبة على القراءتين، وأيضاً ظاهره أن الزاي مكسورة على القراءتين، وأن الياء مفتوحة على القراءتين: ﴿يَجزي كلَّ كفور﴾، والقراءة: ﴿يُجْزَىٰ

(١) قرأ حفص وحمزة بالإفراد مع فتح الكاف، والكسائي بالإفراد وكسر الكاف، وقرأ باقي السبعة بالجمع وكسر الكاف. انظر التيسير، للداني ص (٤٢٢).

(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٣٢٩.

(٣) قرأها ورش وقنبل بتسهيل الهمزة الثانية، ولورش إبدالها ياءً مكسورة، وقالون والبزي بتسهيل الهمزة الأولى، وأبوعمرو البصري بإسقاطها، وقرأ باقي السبعة بتحقيق الهمزتين. التيسير، للداني ص (١٥١).

(٤) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة سبأ، الشريط العاشر، الوجه الأول. إلا أن الإبدال يستلزم المد الطويل، لوجود الساكن بعده.

(٥) قرأها أبو عمرو بالياء المضمومة، وفتح الزاي، ورفع: (كُلُّ)، التيسير، للداني ص (٤٢٥).

كُلُّ كَفُورٍ ﴾».[1]

ومنها: أنه يذكر أحياناً في تعليقه على الجلالين قراءات هي من باب الأصول، ولم يذكرها الجلالين، كقوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ ﴾ (المائدة: ٢٩)،: «ثم قال: «فيها قراءتان: (إنيَ أريد)، والقراءة التي معنا: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ ﴾[2] .[3]

إلى غير ذلك من الأمور الدالة على عناية الشيخ بالقراءات في تفسيره واهتمامه بها.

(١) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١١ / ١٣٢، ١٣٣.

(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٦ / ١٤٩.

(٣) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح ياء الإضافة، وقرأ باقي السبعة بتسكينها. التيسير، للداني ص (٢٠٩).

الفصل الأول

موقف الشيخ ابن عثيمين من القراءات،

ويتضمن تسعة مباحث:

المبحث الأول

رأي الشيخ في معنى حديث الأحرف السبعة

لعلاقة حديث الأحرف السبعة بالقراءات السبع أوردت رأي الشيخ في معناه ضمن هذه المباحث.

فقد اختلف العلماء في معنى حديث الأحرف السبعة اختلافاً كبيراً، علماً أنه لم يرد نص في بيان معنى هذه الأحرف السبعة الواردة في الحديث.

قال ابن العربي: «لم يأت في معنى هذه السبع نص ولا أثر، واختلف الناس في تعيينها».(١)

وقد ذكر أهل العلم في معناه أقوالاً كثيرة، حتى قال السيوطي ~ : «اختلف في معنى هذا الحديث على نحو من أربعين قولاً».(٢)

وقال ابن حبان البستي: «اختلف الناس فيها على خمسة وثلاثين قولاً».(٣)

بل إن هذا الحديث أشكل معناه على كثير من أهل العلم، لذا فإن ابن الجزري ـ وهو إمام الفن ـ يقول: «ولا زلت أستشكل هذا الحديث، وأفكر فيه، وأمعن النظر من نيف وثلاثين سنة، حتى فتح الله عليّ بما يمكن أن يكون صواباً، إن شاء الله».(٤)

---

(١) انظر البرهان ١ / ٣٠٤

(٢) الإتقان في علوم القرآن ١ / ٣٠٩

(٣) انظر البرهان ١ / ٣٠٤.

(٤) النشر في القراءات العشر ١ / ٢٦.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «هذه مسألة كبيرة، تكلم فيها أصناف العلماء، من الفقهاء والقراء وأهل الحديث والكلام وشرح الغريب وغيرهم».[1]

وقد مال الشيخ ابن عثيمين ~ إلى أحد هذه الأقول، وهو القول: بأن هذه الأحرف السبعة سبع لغات من لغات العرب الفصحى، أنزل القرآن بها، فهي متفرقة فيه.

ذكر الشيخ ابن عثيمين هذا القول في مواضع كثيرة من تفسيره، **منها**:

قوله عند تفسيره لسورة الفاتحة: «لأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فكان الناس يقرؤون بها حتى جمعها عثمان > على حرف واحد حين تنازع الناس في هذه الأحرف، فخاف > أن يشتد الخلاف، فجمعها في حرف واحد، وهو حرف قريش؛ لأن النبي ﷺ الذي نزل عليه القرآن بُعث منهم؛ ونُسيَت الأحرف الأخرى»[2]

وقوله: «واعلم أن القراءتين الواردتين في القرآن الكريم هما أحد الحروف السبعة التي نزل القرآن عليها، فإن القرآن أنزل علي سبعة أحرف، ولما كان في زمن عثمان رضي الله عنه أمر أن يجعل القرآن على حرف واحد، هو حرف قريش، يعنى لغتها، فهذه القراءات الموجودة ليست هي الأحرف السبعة، بل هي علي حرف واحد».[3]

وقال في الشرح الممتع: «وسبب جمعه: أن النبي ﷺ قال: (**إنَّ القرآنَ أُنزلَ على سبعةِ أحرفٍ**)[4] فكان النَّاس يقرأون بهذه الأحرف، وقد اختلفت لهجاتُ النَّاس؛ فصار فيه خلافٌ في الأجناد؛ الذين يقاتلون في أطراف المملكة الإسلامية، فخشيَ بعضُ القُوَّادِ من الفتنة، فكتبوا إلى عثمان > في ذلك؛ فاستشار الصحابةَ بجَمْعِ

(١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٨٩.

(٢) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ١٨، ١٩.

(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٣ / ١٢٠.

(٤) رواه البخاري من حديث عمر بن الخطاب > كتاب فضائل القرآن، باب: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) حديث: (٤٩٩٢) ٨ / ٦٣٨. مع الفتح. ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: (بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف). حديث: (٨١٨) ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي. ١ / ٥٦٠.

القرآن، على حرفٍ واحد، يعني على لغة واحدة، وهي لغة قريش، واختارها؛ لأنها أشرف اللغات، حيث إنَّها لغةُ النبيِّ ﷺ، وهي أعربُ اللُّغاتِ أيضاً».(١)

وقال في شرح رياض الصالحين: «فلما خاف أمير المؤمنين عثمان > أن يختلف الناس في كلام الله، وأن تؤدي هذه الأحرف السبعة إلى شقاق ونزاع، أمر > أن يوحَّد القرآن على حرف واحد، ألا وهو حرف قريش، أي: لغة قريش فجمع القرآن على حرف واحد، على لغة قريش، وهو الذي نقرأ به الآن ثم أمر بسائر المصاحف فأحرقت لئلا تبقى فيفتتن الناس بها، فكان في ذلك مصلحة عظيمة، وفضيلة لأمير المؤمنين عثمان > لا توصف، فنسأل الله تعالى أن يجزيه عن المسلمين خيراً».(٢)

فالشيخ تبع في هذا القول القاسم بن سلام،(٣) ومن أخذ بقوله.

إلا أن هذا القول اعترض عليه بأن أصحابه اختلفوا في تعيين اللغات وحصرها، إذ يلزمهم ذلك، تبعاً لكون الأحرف السبعة في الحديث محصورة ومعينة العدد، فلو كان المراد بها ما قالوه لما خفي على الصحابة تعيينه، وهم قد أقرئوا تلك الأحرف، وقرأوها، ولما خفي علينا وقد بلغنا معظم تلك الأحرف.

كذلك قالوا: إن المتأمل في القراءات القرآنية يجدها مشتملة على لغات كثيرة لا تنحصر فيما ذكروا وعدوا من اللغات، كلفظ: ﴿سَٰمِدُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾ (النجم: ٦١)، والسمود: الغناء، بلغة حمير،(٤) و ﴿رَفَثَ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ (البقرة: ١٩٧)، بمعنى الجماع بلغة مذحج،(٥) وغيرهما من الكلمات.

(١) الشرح الممتع ٣ / ٦٧، ٦٨.
(٢) شرح رياض الصالحين ٤ / ٦٣٥.
(٣) انظر فضائل القرآن ومعالمه وآدابه، لأبي عبيد القاسم بن سلام ٢ / ١٦٨.
(٤) انظر الدر المصون، للسمين الحلبي ١٠ / ١١٧.
(٥) انظر القاموس المحيط، مادة: (رفث) ص: (٦٨٦).

كما أنه يُرَدُّ عليهم بأن القرآن كله نزل بلغة قريش، كما ثبت في صحيح البخاري عن عثمان > وهو قوله لكُتَّاب المصحف: «إذا اختلفتم أنتم وزيد ابن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم».[1]

فهذان الأثران صريحان بأن القرآن ليس فيه إلاّ لغة واحدة ولسان واحد، لغة قريش ولسانهم.[2]

ويرده اختلاف عمر مع هشام بن حكيم في بعض القراءات في سورة الفرقان، وكلاهما قرشيان، إذ لو كانت لغات لما اختلفا.

(١) رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب (نزل القرآن بلسان قريش والعرب) حديث: (٤٩٨٤). ٨ / ٦٢٤. مع الفتح.

(٢) حديث الأحرف السبعة، للدكتور / عبد العزيز القاري، ص (٧٢ ـ ٧٤).

المبحث الثاني

القراءة بالقراءات هذه تارة وهذه تارة

من المتقرر أن العبادات التي وردت على أكثر من صيغة وصفة، فالسنة أن يأتي العبد بهذه تارة وبالأخرى تارة، حتى لا تندثر هذه السنن وتنسى ويبطل العمل بها، كأنواع الاستفتاحات في الصلاة، والتشهدات، والقراءات، ونحو ذلك.

فقد ذكر ابن تيمية ~ أن المشروع في القراءات السبع أن يقرأ هذه تارة وهذه تارة.(١)

وكما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ~ القاعدة المعروفة وهي: (أن العبادات التي وردت على أكثر من صيغة فالسنة أن يأتي بهذه تارة والأخرى تارة) يمثل بالقراءات، والتشهدات والاستفتاحات.

إذ قال: «القراءة كما قال زيد بن ثابت: سنة يأخذها الآخر عن الأول، كما أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات في الصلاة، ومن أنواع صفة الأذان والإقامة، وصفة صلاة الخوف، وغير ذلك كله حسن يشرع العمل به لمن علمه، وأما من علم نوعاً ولم يعلم غيره، فليس له أن يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك، ولا أن يخالفه».(٢)

وقال ~ : «فالصواب مذهب أهل الحديث ومن وافقهم وهو تسويغ كل ما ثبت في ذلك عن النبي ﷺ لا يكرهون شيئاً من ذلك، إذ تنوع صفة الأذان والإقامة، كتنوع صفة القراءات والتشهدات، ونحو ذلك، وليس لأحد أن ينكر ما سنه رسول الله ﷺ لأمته، وأما من بلغ به الحال إلى الاختلاف والتفريق، حتى يوالي ويعادي ويقاتل على مثل هذا ونحوه، مما سوغه الله تعالى كما يفعله بعض أهل

(١) الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية للبعلي، ص (٧٧).
(٢) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٩٤.

المشرق فهؤلاء من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً».[1]

وقال: «وإن كان أحمد وغيره من أئمة الحديث يختارون أذان بلال وإقامته، لمداومته على ذلك بحضرته، فهذا كما يختار بعض القراءات والتشهدات، ونحو ذلك، ومن تمام السنة في مثل هذا أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، وهذا في مكان وهذا في مكان، لأن هجر ما وردت به السنة وملازمة غيره قد يفضي إلى أن يجعل السنة بدعة والمستحب واجباً، ويفضي ذلك إلى التفرق والاختلاف إذا فعل آخرون الوجه الآخر، فيجب على المسلم أن يراعي القواعد الكلية التي فيها الاعتصام بالسنة والجماعة».[2]

وهذا يدل على مشروعية تعلمها، إذ كيف يتأتى له الإتيان بهذه السنة وهو يجهلها؟

فإذا كانت القراءة بهذه القراءة مرة، وبالأخرى مرة سنة، أصبح تعلم القراءات سنة إذ القاعدة تقول: (الوسائل لها أحكام المقاصد) فإذا كان المقصد وهو القراءة بهذه القراءات سنة، فإن الوسيلة إليها ـ وهو تعلم هذه القراءات ـ سنة.

ذكر الشيخ ابن عثيمين ~ أن السنة أن يقرأ بهذه تارة وبهذه تارة بشرطين:

١ ـ أن يكون متيقناً ومتأكداً من القراءة.

٢ ـ أن لا يحصل في ذلك تشويش على العامة.

وقد قرر الشيخ هذا في مواضع كثيرة من تفسيره.

منها: قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ (آل عمران: ٩٣): «فيها قراءتان: ﴿تُنَزَّلَ﴾ بتشديد الزاي، و﴿تُنْزَل﴾ بالتخفيف،[3] وكلتا القراءتين سبعيتان، يعني أنه يجوز أن نقرأ بهذه وهذه، والقاعدة في القراءتين أن السنة أن تقرأ بهذه مرة، وبهذه مرة، لأن كلتا القراءتين ثبتت عن رسول الله ﷺ فإذا قرأت

(١) مجموع الفتاوى ٢٢ / ٦٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٢ / ٦٧.

(١) (تُنَزَّل) قرأها ابن كثير وأبو عمرو بسكون النون وتخفيف الزاي. انظر التيسير، للداني، ص (٢٢٩).

بواحدة، وهجرت الأخرى، لم تأت بالسنة كاملة،بل اقرأ بهذا مرة وبهذا مرة، لكن بشرط أن تكون متأكداً من القراءة، لأن القرآن كلام الله، فلو قرأت شيئاً لم تتأكد منه، وكان على خلاف ما أنزل الله كنت مفترياً على الله كذباً. الشرط الثاني: أن لا يحصل في ذلك تشويش».[1]

وقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ (الأحزاب: ٤)،: «وبعض العلماء يقول القراءة: (تَظَّاهرون)[2] أفضل لأنها الأكثر حروفاً وبعضهم قال الأفضل أن تقرأ بكل قراءة، فأيهما أرجح؟ الصحيح الأخير، بأن تقرأ بهذه مرة و هذه مرة، لأنها صحت عن النبي ﷺ فينبغي أن تقرأ بها لفائدتين:

الأولى: العمل بكلتا السنتين.

والثانية: حفظ هذه القراءات.[3]

وقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزٍ أَلِيمٌ﴾ (سبأ: ٥)،: «بل يستحب لك أن تقرأ بالقراءتين جميعاً،[4] وبالثلاث إذا كانت فيها ثلاث قراءات، لأن اختلاف القراءات كاختلاف الصفات في العبادات، وقد مر علينا أن الأفضل فيما جاء من العبادات على صفات متعددة، أن تعمل بهذا مرة وبهذا مرة، حتى تحصل على السنن كلها، وهكذا القراءات، ولكن إياك أن تقرأ وأنت شاك في القراءة، لأنه لا يجوز أن نقرأ إلا ونحن متيقنون».[5]

وقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ﴾ (يس:

(١) تفسير سورة آل عمران ١ / ٥٣٢، ٥٣٣.

(٢) وهي قراءة ابن عامر الشامي. انظر التيسير للداني، ص (٤١٧).

(٣) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة الأحزاب، الشريط الأول، الوجه الثاني.

(٤) قرأ ابن كثير وحفص برفع الميم، وقرأ باقي السبعة بجرها. انظر التيسير، للداني، ص (٤٢٠).

(٥) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٢٩٣.

٥٥)، لما ذكر القراءتين في الآية[١]: «وهل الأفضل أن نقتصر على قراءة واحدة، أو أن نقرأ تارة بهذه، وتارة بهذه؟ الصحيح أن الأفضل أن نقرأ بهذه تارة، وبهذه تارة، لأن الكل ثبت عن النبي ﷺ ونحن إذا بقينا على قراءة واحدة هجرنا بقية القراءات، على أنها شرعية ثابتة عن الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ فالأولى أن تقرأ مرة بهذه، ومرة بهذه».[٢]

وقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَفَتَحْنَآ أَبْوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ﴾ (القمر: ١١)، إذ قال: «وينبغي لمن علم القراءة الأخرى[٣] أن يقرأ بهذه تارة، وهذه تارة، بشرط ألا يكون ذلك بحضرة العوام، لأن العوام لا ينبغي أن تقرأ عليهم قراءة خارجة عن المصحف الذي بأيديهم فتحدث لهم تشويشاً، وربما تهبط منزلة القرآن في نفوسهم، أو ينسبوك إلى الغلط والتحريف، لكن عند طلبة العلم، وعند التعليم، أو بينك وبين نفسك، ينبغي أن تقرأ بالقراءات الثابتة مرة بهذه، ومرة بهذه، كما نقول هذا أيضاً في العبادات المتنوعة، تفعل هذه مرة، وهذه مرة، كالاستفتاحات ونحوها».[٤]

وقوله: «والقراءات كما هو معلوم كلها سنة لأنها ثبتت عن النبي ﷺ وينبغي للإنسان الذي أتقنها وحفظها أن يقرأ بهذا مرة، وبهذا مرة، كما نقول في العبادات التي وردت على وجوه متنوعة، إنه ينبغي أن تفعل هذا مرة، وذا مرة».[٥]

فالشيخ بهذا يقرر هذه المسألة، ويؤكدها بشرط معرفة القراءة وإتقانها، وعدم التشويش على عامة الناس، وهذا ظاهر جلي في كلامه.

---

(١) وهي: سكون الغين، لنافع وابن كثير وأبي عمرو، وضمها لباقي السبعة. انظر التيسير، للداني، ص (٤٢٩).
(٢) تفسير سورة يس، ص (١٩٨).
(٣) وهي تشديد التاء، لابن عامر الشامي. انظر التيسير للداني، ص (٢٧٥).
(٤) تفسير القرآن الكريم، سورة القمر، ص (٢٦٩).
(٥) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٣ / ٣٧٩.

المبحث الثالث

تعدد القراءات بمنزلة تعدد الآيات

من المعلوم أن القراءتين إذا ثبتتا فهما بمنزلة الآيتين، فالآية تدل على كل المعاني التي دلت عليها القراءات الواردة فيها.

قال شيخ الإسلام: «وقد بينا أن القراءتين كالآيتين، فزيادة القراءات كزيادة الآيات، لكن إذا كان الخط واحداً واللفظ محتملاً كان ذلك أخصر في الرسم».[١]

وقال أيضاً: «ومن القراءات ما يكون المعنى فيها متفقًا من وجه، متبايناً من وجه، كقوله: ﴿أَنذَرْتَهُمْ﴾ و ﴿يُخَادِعُونَ﴾ (البقرة: ٩)،[٢] و ﴿يَكْذِبُونَ﴾ و ﴿يُكَذِّبُونَ﴾ (البقرة: ١٠)[٣] و ﴿لَامَسْتُمُ﴾ و ﴿لَمَسْتُمُ﴾ (النساء: ٤٣، المائدة: ٦)[٤] و ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ و ﴿يَطَّهَّرْنَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)،[٥] ونحو ذلك، فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى؛ ظنًا أن ذلك تعارض».[٦]

وقال الشنقيطي ~ : «قرأ هذا الحرف عامة القراء السبعة غير حمزة والكسائي:

(١) مجموع الفتاوى ١٣ / ٤٠٠.

(٢) الموضع الثاني في البقرة، قرأه نافع وابن كثير وأبو عمرو بالألف مع ضم الياء، وفتح الخاء، وكسر الدال، وقرأ باقي السبعة بغير ألف مع فتح الياء، وسكون الخاء، وفتح الدال. انظر التيسير، للداني، ص (٢٢٥).

(٣) قرأه الكوفيون بفتح الياء، وسكون الكاف، وكسر الذال مخففاً، وقرأ باقي السبعة بضم الياء، وفتح الكاف، وتشديد الذال. انظر التيسير للداني، ص (٢٢٥).

(٤) قرأه حمزة والكسائي بغير ألف، وقرأ باقي السبعة بالألف. انظر التيسير، للداني، ص (٢٦٣).

(٥) قرأها شعبة وحمزة والكسائي بفتح الطاء والهاء، مع تشديدهما، وقرأ باقي السبعة بإسكان الطاء، وضم الهاء. انظر التيسير للداني، ص (٢٣٩).

(٦) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٩١.

﴿عَجِبْتَ﴾ بالتاء المفتوحة، وهي تاء الخطاب، المخاطب بها النبيّ ﷺ.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿بَلْ عَجِبْتُ﴾ بضم التاء،[1] وهي تاء المتكلم، وهو اللَّه جلَّ وعلا.

وقد قدّمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك أن القراءتين المختلفتين يحكم لهما بحكم الآيتين.

وبذلك تعلم أن هذه الآية الكريمة على قراءة حمزة والكسائي فيها إثبات العجب للَّه تعالى، فهي إذًا من آيات الصفات على هذه القراءة».[2]

وقد أشار الشيخ ابن عثيمين ~ إلى هذه المسألة في مواضع كثيرة من تفسيره.

منها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ (البقرة: ١١٩)،: «في ﴿تُسْـَٔلُ﴾ قراءتان،[3] إحداهما بالرفع على أن (لا) نافية، والفعل مبني لما لم يسم فاعله؛ يعني: ولا تُسأل أنت عن أصحاب الجحيم؛ أي لا يسألك الله عنهم؛ لأنك بلَّغت؛ والحساب على الله؛ والقراءة الثانية: بالجزم على أن (لا) ناهية؛ و(تَسأَلْ): فعل مضارع مبني للفاعل مجزوم بها؛ والمعنى: لا تَسأل عن أصحاب الجحيم بما هم عليه من العذاب.. إلى أن قال: والقراءتان سبعيتان جامعتان للمعنيين».[4]

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ (آل عمران: ٧٩)، إذ قال: «﴿تُعَلِّمُونَ﴾ فيها قراءتان: إحداهما: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ أي: تعلمون غيركم، من التعليم، وقراءة أخرى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾،[5] أي: تعلمون أنتم

(١) انظر التيسير للداني، ص (٤٣١، ٤٣٢).

(٢) أضواء البيان ٦ / ٦٨٠.

(٣) قرأ نافع بفتح التاء، وجزم اللام،وقرأ باقي السبعة بضم التاء،ورفع اللام. انظر التيسير، للداني ص (٢٣١، ٢٣٢). وانظر في توجيه القراءتين الكشف لمكي ١ / ١١٩.

(٤) تفسير سورة الفاتحة، والبقرة ٢ / ٢٧، ٢٨.

(٥) قرأ الكوفيون وابن عامر بضم التاء، وفتح العين، وكسر اللام مشددة، وقرأ باقي السبعة بفتح التاء، واللام مخففة، وإسكان العين. انظر التيسير، للداني ص (٢٥٣). وانظر في توجيه القراءتين الكشف لمكي ١ / ٣٥١.

بأنفسكم، وقوله: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ أعم، لأنه لا يعلِّمُ إلا من عَلِم، ولكن مع ذلك نقول: إن القراءتين كل واحدة منهما تدل على معنى لازم للآخر، فيكون المعنى: بما كنتم تُعَلِّمون، وتَعْلَمون».(١)

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا﴾ (آل عمران: ١٢٠)، إذ قال: «وفي قوله: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ قراءتان: إحداهما: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ والثانية: ﴿لا يَضِرْكُم﴾،(٢) من الضَّير، والضير بمعنى الضرر،(٣) وبمعنى الضيم، فهو ضرر بضيم»... إلى أن قال: «فتكون القراءتان كل واحدة منهما أفادت معنى غير الأخرى، لأن مطلق الضرر دون مطلق الضير، فالضير أشد، فهم لا يلحقون بضرر ولا بضير».(٤)

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ (النساء: ١)، إذ قال: «فإذا قال قائل: هل بين القراءتين منافاة؟(٥) فالجواب: لا، والقراءتان حقيقة تُصَيِّر الكلمة كلمتين، فإما أن تكون القراءة تبياناً للأخرى، وإما أن تكون القراءة الثانية جاءت بمعنى جديد».(٦)

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ (الكهف: ٩٣)، فيها قراءتان: ﴿لَّا يَكَادُونَ يُفْقِهُونَ قَوْلًا﴾ و ﴿لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾،(٧) والفرق بينهما ظاهر: لا ﴿يَفْقَهُونَ﴾، يعني: هم، لا ﴿يُفْقِهُونَ﴾، أي: غيرهم، يعني هم لا يعرفون لغة الناس، والناس لا يعرفون لغتهم، هذه فائدة القراءتين، وكلتاهما

(١) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٥٤، ٤٥٥.
(٢) قرأ الكوفيون وابن عامر بضم الضاد، ورفع الراء مع التشديد، وقرأ باقي السبعة بكسر الضاد، وجزم الراء مع تخفيفها. انظر التيسير، للداني، ص (٢٥٤).
(٣) قال في القاموس: «ضارَه الأمر يضُوره ويضِيره ضَوْراً وضَيراً: ضَرَّه». القاموس المحيط، مادة (ضار).
(٤) تفسير سورة آل عمران ٢ / ١٠٥.
(٥) قرأها حمزة بخفض الميم، وقرأ باقي السبعة بنصبها. انظر التيسير، للداني، ص (٢٦٠).
(٦) تفسير سورة النساء ١ / ١٥.
(٧) قرأها حمزة والكسائي بضم الياء، وكسر القاف، وقرأ باقي السبعة بفتحهما. انظر التيسير، ص (٣٥٣).

صحيحة، وكل واحدة تحمل معنىً غير معنى القراءة الأخرى، لكن بازدواجهما نعرف أن هؤلاء القوم لا يعرفون لغة الناس، والناس لا يعرفون لغتهم».[١]

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ (النور: ٣٥)،: «من فوائد اختلاف القراءات،[٢] أنه يظهر في كل قراءة معنىً غير الذي ظهر في القراءة الأخرى، فيكون ذلك أوسع وأشمل».[٣]

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ (سبأ: ٢٠): قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾، فصدق بالتخفيف والتشديد،[٤] والقراءتان هنا تحملان معنيين معنى الصدق، والتصديق، فالفائدة من هاتين القراءتين أنهما تدلان على معنيين».[٥]

ومنها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ﴾ (الزمر: ٨)، إذ قال: «والآية فيها قراءتان: بفتح الياء، وبضمها،[٦] فعلى الأولى: تعود إلى نفسه، والثانية: تعود إلى غيره، وهاتان القراءتان كلتاهما صحيح، وكل واحدة تفيد معنىً يكمل معنى الأخرى، فهو يَضِل بنفسه، ويُضِل غيره».[٧]

فالشيخ ابن عثيمين ~ أكد على هذه المسألة في مواضع كثيرة جداً في تفسيره، وطبقها عملياً في تفسيره للقرآن الكريم.

(١) تفسير سورة الكهف، ص (١٣٠، ١٣١).

(٢) لفظ (دري) قرأه أبو عمرو والكسائي بكسر الدال، والمد والهمز، وشعبة وحمزة بضم الدال، والمد والهمز، وقرأه باقي السبعة بضم الدال وتشديد الياء من غير همز. أما لفظ (يوقد) فقرأه ابن كثير وأبو عمرو، بالتاء المفتوحة، وفتح الواو والدال، وتشديد القاف، وشعبة وحمزة والكسائي، بالتاء المضمومة، وإسكان الواو، وضم الدال مخففة، وباقي السبعة كذلك إلا أنه بالياء. التيسير، للداني، ص (٣٨٣).

(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٧ / ٣٣٩.

(٤) قرأ الكوفيون بتشديد الدال، وقرأ باقي السبعة بتخفيفها. انظر التيسير للداني، ص (٤٢٢، ٤٢٣).

(٥) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٣٤١.

(٦) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء، وقرأ باقي السبعة بضمها. انظر التيسير للداني، ص (٤٣٨).

(٧) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة الزمر الشريط الثالث، الوجه الثاني.

المبحث الرابع

اشتمال المصحف العثماني على الأحرف السبعة

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المصاحف العثمانية كتبت على حرف واحد من الأحرف السبعة، وهو الحرف الموافق للعرضة الأخيرة دون غيرها.

وهو قول ابن جرير الطبري، والطحاوي، وابن حبان، وابن عبدالبر.

قال الطبري: «لا قراءة اليوم للمسلمين إلا بالحرف الواحد الذي اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح دون ما عداه من الأحرف الستة الباقية».[1]

واستدل أصحاب هذا القول بقول عثمان > للكُتَّاب: «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم».[2]

كذلك استدلوا بأن فائدة عمل عثمان > والذي عليه الصحابة } هو جمع الناس على قراءة واحدة نبذاً للخلاف، وسداً لذريعة القتال والعداوة، وذلك لا يتم إلا إذا جمعهم على حرف واحد.

ويمكن أن يُرَد على هذا الاستدلال بأن حديث عثمان > ليس بحجة قاطعة للنزاع في هذه المسألة، لأن كلامه منصب على الاختلاف في الرسم والكتابة، لا في النطق والتلاوة بدليل قوله: (فاكتبوه).

ثانياً: أن دفع الشقاق لا يشترط له بقاء حرف واحد، بل يكفي بقاء عاصمٍ

(١) تفسير الطبري ١ / ٤٨.

(٢) رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب (نزل القرآن بلسان قريش والعرب) حديث: (٤٩٨٤). ٨ / ٦٢٤. مع الفتح.

متفق عليه يُرجَع إليه عند الاختلاف، وهو الرسم الذي حصل عليه الإجماع.

القول الثاني: إن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة.

وهو قول الباقلاني، وعليه طوائف من الفقهاء، والقراء، وأهل الكلام، كما ذكره ابن تيمية في الفتاوى.(١)

واستدلوا بأنه لا يجوز للأمة أن تترك بعض الأحرف بمحض الرأي والتشهي، لأن الكل قرآن نزل من عند الله، والأمة مأمورة بحفظ جميع ما هو قرآن.

قال الجعبري: «والصحيح أن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة، لئلا يجمع الصحابة على ترك قراءة قبض رسول الله ﷺ عليها».(٢)

كذلك قالوا: إن بقاء الاختلاف بين القراء دليل على بقاء الأحرف السبعة.

ويرد عليهم بأن القراءة بكل الأحرف ليست واجبة على الأمة، وإنما تعددت الحروف للتيسير، فما المانع من الاقتصار على حرف أو أكثر عند ارتفاع هذه الحاجة ووجود دافع لهذا الاقتصار.

ثانياً: إن هناك أحرفاً صح نقلها أنها مما كان يتلى قرآناً، وأجمعت الأمة بعد صنيع عثمان > واجتماع الصحابة } على ما وافق رسم مصحفه، على عدم جواز القراءة بها لمخالفة الرسم.

ثم إن بقاء الخلاف يصلح دليلاً على بقاء أكثر من حرف، أما كونه دليلاً على بقاء الأحرف السبعة فغير مسلم.

ولذلك يقول ابن الجزري: «إذا قلنا إن المصاحف العثمانية محتوية على جميع الأحرف السبعة التي أنزلها الله ـ تعالى ـ كان ما خالف الرسم يقطع بأنه ليس

(١) الفتاوى ١٣ / ٣٩٥، ٣٩٦.
(٢) كنز المعاني ٢ / ٣٠.

من الأحرف السبعة، وهذا قول محظور، لأن كثيراً مما خالف الرسم قد صح عن الصحابة وعن النبي ﷺ».[١]

القول الثالث: أن المصاحف مشتملة على ما يحتمله رسم المصاحف العثمانية مما ثبت في العرضة الأخيرة دون ما لا يحتمله.

قال ابن الجزري: «وهذا القول هو الذي يظهر صوابه لأن الأحاديث الصحيحة، والآثار المشهورة المستفيضة تدل عليه وتشهد له».[٢]

يقول مكي: «فالمصحف كتب على حرف واحد، خطه محتمل لأكثر من حرف إذ لم يكن منقوطاً ولا مضبوطاً، فذلك الاحتمال الذي احتمل الخط هو من الستة الأحرف الباقية».[٣]

وقد مال الشيخ ~ إلى القول بأن المصحف كتب على حرف واحد، وأن الأحرف الستة الباقية مما ترك ونسي.

فقال عند تفسيره لسورة الفاتحة: «لأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فكان الناس يقرؤون بها حتى جمعها عثمان > على حرف واحد، حين تنازع الناس في هذه الأحرف، فخاف > أن يشتد الخلاف، فجمعها في حرف واحد، وهو حرف قريش؛ لأن النبي ﷺ الذي نزل عليه القرآن بُعث منهم؛ ونُسيَت الأحرف الأخرى».[٤]

وقال: «واعلم أن القراءتين الواردتين في القرآن الكريم هما أحد الحروف السبعة التي نزل القرآن عليها، فإن القرآن أنزل علي سبعة أحرف، ولما كان في زمن عثمان > أمر أن يجعل القرآن على حرف واحد، هو حرف قريش، يعني لغتها، فهذه

(١) منجد المقرئين، ص (٩٤).
(٢) النشر ١ / ٣١.
(٣) الإبانة، ص (٢٤).
(٤) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ١٨، ١٩.

القراءات الموجودة ليست هي الأحرف السبعة، بل هي على حرف واحد».[1]

وقال: «هل القراءتان اللتان تكونان في القرآن الذي بين أيدينا هل هما الحروف السبعة، أو سواها؟ الجواب: إنها سوى الحروف السبعة، الحروف السبعة الآن غير معلومة، لأنه قضي عليها بتوحيد المصحف في عهد عثمان > لكن القراءات السبع الموجودة في حرف واحد، وهو حرف قريش، الذي توحدت المصاحف عليه في عهد عثمان > ولهذا لا حاجة إلى التفتيش والتنقيب عن الحروف السبعة في وقتنا هذا، لأنها انتهت، قضي عليها».[2]

فاختيار الشيخ ~ للقول بأن المصحف مشتمل على حرف واحد من الأحرف السبعة ظاهر جداً في مواضع من تفسيره.

وهو قول مرجوح، بدليل عدم ورود أي دليل يدل على أن عثمان > أمر بإلغاء ستة أحرف وإبقاء حرف واحد، وإنما أمر برسم المصحف على رسم واحد، والرسم قد يحتمل أكثر من قراءة.

كذلك الخلافات المتواترة عن القراء، والباقية في المصاحف، من أبين الأدلة على وجود بعض الأحرف السبعة فيها.

وأيضاً ورود قراءات قرآنية عن الصحابة مما لا يحتمله الرسم، دليل على أنها من الأحرف النازلة، ولكنها مما نسخ بالعرضة الأخيرة.

فتبين بهذا أن الأقرب إلى الصواب في هذه المسألة، القول بأن المصحف مشتمل على ما يحتمله الرسم من الأحرف السبعة، وهو الذي تعضده الأدلة.

(١) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٣ / ١٢٠.

(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٣ / ٣٠٠.

المبحث الخامس

اعتبار الرسم العثماني، وحكم اتباعه في كتابة المصاحف

ذكر العلماء أن القراءة الصحيحة المقروء بها هي ما تحقق فيها شروط ثلاثة:

١ ـ صحة السند.

٢ ـ موافقة اللغة العربية، ولو بوجه من الوجوه.

٣ ـ موافقة الرسم العثماني، ولو احتمالاً.

وقد ذكر هذه الشروط كل من مكي بن أبي طالب القيسي،[١] وأبي شامة المقدسي،[٢] وغيرهما، حتى جاء ابن الجزري فنظمها بقوله:

فكل ما وافق وجه نحوي وكان للرسم احتمالاً يحوي

وصح إسناداً هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان[٣]

فموافقة الرسم العثماني شرط من شروط القراءة الصحيحة، وهذا مما اتُّفِقَ عليه.

والمقصود بالرسم العثماني هو مجموع تلك المصاحف العثمانية التي نسخها عثمان ابن عفان > وأرسلها إلى الأمصار، فاعتبار الموافقة والمخالفة يكون بالنظر إلى تلك المصاحف جميعاً، فما وافق أحد هذه المصاحف من القراءات فقد وافق الرسم العثماني.

فإن عثمان > أرسل مع كل مصحف من تلك المصاحف قارئاً يقرئ الناس

(١) انظر الإبانة، لمكي، ص (٣٩).

(٢) انظر المرشد الوجيز، لأبي شامة، ص (١٧١، و ١٧٢).

(٣) الأبيات: الرابع عشر، والخامس عشر، والسادس عشر من مقدمة الطيبة. ص (٣٢).

ما تضمنه ذلك المصحف، فكان رسم القرآن في مصحفه بما يتوافق مع قراءته، لذا وقع الخلاف بين المصاحف العثمانية.

يقول القرطبي: «وما وجد بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف في حروف يزيدها بعضهم وينقصها بعضهم، فذلك لأن كلاً منهم اعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض، إشعاراً بأن كل ذلك صحيح، وأن القراءة بكل منها جائزة».[1]

إلا أنه يفهم من كلام الشيخ ابن عثيمين ~ أنه اعتبر المصحف العثماني الذي لا تجوز مخالفته هو المصحف الذي بين أيدي الناس اليوم، وهو المطبوع برواية حفص عن عاصم، وهو المصحف الكوفي.

إذ قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ﴾ (البقرة: ١٣٢)،: وقراءة: ﴿أوصى﴾[2] لا تنطبق عليها الشروط الثلاثة في القراءة، والمجموعة في البيتين، وهما:

وكل ما وافق وجه نحوي ... وكان للرسم احتمالاً يحوي

وصح إسناداً هو القرآن ... فهذه الثلاثة الأركان[3]

فقوله تعالى: ﴿وَصَّىٰ﴾ و ﴿أَوْصَى﴾ لم تتفق في الرسم؛ إذاً الشروط أو الأركان التي ذكرت بناءً على الأغلب».[4]

فاعتبر الشيخ هذه القراءة مخالفة للرسم، وهذا فيه نظر، فهي موافقة لمصاحف أهل

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٤٠.

(٢) قرأ نافع وابن عامر بهمزة، مع تخفيف الصاد، وقرأ باقي السبعة بغير همز مشدداً. انظر التيسير، للداني، ص (٢٣٣).

(٣) طيبة النشر، لابن الجزري، تحقيق الشيخ محمد تميم الزعبي، ص (٣٢). البيتان: (١٤، و ١٥) من المقدمة.

(٤) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٢ / ٧٤.

المدينة والشام، فقد رسمت فيهما بألف بين الواوين، وفي غيرها بحذف الألف.[١]

هذا ظاهر كلام الشيخ، ولكن الصواب ـ كما أسلفت ـ أن المراد بالرسم العثماني هو مجموع تلك المصاحف التي أرسلت إلى الأمصار، فمن تتبع القراءات السبع، أو العشر، وجد أن هناك اختلافاً في الرسم بين تلك المصاحف، من زيادة حرف أو نقص آخر، بل زيادة كلمة، أو نقصها، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ (التوبة: ١٠٠)، فقد قرأها ابن كثير بزيادة لفظ: (من) هكذا: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ وقرأ الباقون بحذفها،[٢] وقراءة ابن كثير موافقة للمصحف المكي، وقراءة الباقين موافقة لبقية المصاحف.[٣]

كذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ (الحديد: ٢٤)، فقد قرأها نافع وابن عامر بحذف لفظ: (هو) هكذا: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾، وقرأ الباقون بإثباتها،[٤] وقراءة نافع موافقة للمصحف المدني، والشامي، وقراءة الباقين موافقة لبقية المصاحف.[٥]

أما زيادة الحروف ونقصها كزيادة الواو أو الياء أو الألف فهذا كثير في القراءات القرآنية، وهي مبسوطة في كتب القراءات والرسم العثماني.

ولذلك كثرت مصنفات المتقدمين في اختلاف مصاحف الأمصار.[٦]

---

(١) انظر البديع في رسم مصاحف عثمان، للجهني، ص (١٧٦).

(٢) انظر التيسير للداني، ص (٣٠٤).

(٣) انظر البديع في رسم مصاحف عثمان، للجهني، ص (١٧٧).

(٤) انظر التيسير للداني، ص (٤٨١).

(٥) انظر البديع في رسم مصاحف عثمان، للجهني، ص (١٨١).

(٦) منها: "اختلاف مصاحف الشام والحجاز والعراق» لابن عامر (ت ١١٨ هـ)، و «اختلاف مصاحف أهل الأمصار» لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) و «اختلاف المصاحف» للطبري (ت ٣١٠ هـ)، و «المصاحف» للسجستاني (ت ٣١٦ هـ)، و «البديع في رسم مصاحف عثمان» للجهني (ت ٤٤٢ هـ)، و «المقنع في رسم مصاحف الأمصار» للداني (ت ٤٤٤ هـ)، وغيرها كثير.

وقال الشيخ أيضاً عند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبِّيٓ أَعۡلَمُ﴾ (القصص: ٣٧)، ﴿وَقَالَ﴾ بواو وبدونها،[١] يعني: أنه يجوز أن تقول: ﴿قَالَ مُوسَىٰ رَبِّيٓ أَعۡلَمُ﴾، ويجوز أن تقول: ﴿وَقَالَ﴾ وهذه من القراءات النادرة، لأن المعروف أن القراءات المتواترة ما يكون فيها تغيير كلمة»... ثم بين أن هذا لا يوافق المصحف ولا احتمالاً، فقال: «لأن فيه زيادة... إلى أن قال: وكذلك في سورة البقرة: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗا﴾ (البقرة: ١١٦)، فيها قراءتان، ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗا﴾ ﴿قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗا﴾[٢]، لكن يعتبر هذا من الأشياء النادرة في القراءة».[٣]

فاعتبر الشيخ هذه القراءة مخالفة للمصحف، وهذه المخالفة نادرة، وهذا فيه نظر، بل هي موافقة للمصحف الشامي،[٤] واختلاف المصاحف في مثل هذا كثير.

قال السخاوي: «فقد كتب في بعض المصاحف: ﴿وأَوْصَى﴾ وفي بعضها ﴿وَوَصَّىٰ﴾ وكتب في بعضها: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ﴾ وفي بعضها ﴿قَالُواْ﴾ وكتب: ﴿سَارِعُوا إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ﴾ في موضع بغير واو، وفي مصحف ﴿وَسَارِعُوٓاْ﴾ وكتب في المدني والشامي: ﴿يَرۡتَدِدۡ﴾ وفي غيرهما ﴿يَرۡتَدَّ﴾ بدال واحدة، و ﴿تَجۡرِي تَحۡتَهَا﴾ في سورة التوبة، وفي بعض المصاحف: ﴿مِن تَحۡتِهَا﴾ و ﴿وَبِٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ﴾ في آل عمران، في المصحف الشامي، وفي غيره ﴿وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ﴾ إلى غير ذلك من المواضع».[٥]

أما حكم التزام الرسم العثماني في كتابة المصاحف فلم يأت نص عن النبي ﷺ بلزوم كتابة القرآن الكريم بهذا الرسم، وعدم مخالفته، وإنما وقع الخلاف بين العلماء

(١) قرأ ابن كثير بغير واو، وقرأ باقي السبعة بالواو. انظر التيسير، للداني، ص (٤٠١).
(٢) قرأ ابن عامر الشامي بغير واو، وقرأ باقي السبعة بواو. انظر التيسير، للداني، ص (٢٣١).
(٣) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة القصص، الشريط السادس، الوجه الثاني.
(٤) انظر البديع في رسم مصاحف عثمان، للجهني، ص (١٧٥، ١٧٦).
(٥) جمال القراء ١ / ٢٣٨.

في لزوم رسم المصاحف أو عدمه، فذهب الجمهور من السلف والخلف إلى وجوب التزام رسم المصحف، وعدم جواز مخالفته.

وذهب بعضهم إلى جواز مخالفة الرسم، وعدم وجوب التزامه.

وفصل بعضهم فقال بوجوب التزام الرسم في كتابة المصاحف، وعدم وجوبه في الكتابة للتعليم.(١)

أما رأي الشيخ في حكم اتباع الرسم العثماني في كتابة المصاحف، فظاهر كلام الشيخ ~ وجوب اتباع الرسم العثماني، إلا في مجال التعليم.

فقد قال لما سئل عن رسم لفظ: ﴿سُنَّتَ﴾، في سورة غافر بالتاء المفتوحة:(٢) «إن الرسم العثماني ليس على القواعد المعروفة الآن، بل هو توقيف، وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ هل يجب أن يرسم القرآن بالرسم العثماني أو لا يجب؟ أو يفصل بين أن يلقن التلاميذ الصغار أو الكبار، على ثلاثة أقوال: القول الأول: إنه لا يجوز أن يرسم القرآن إلا بالرسم العثماني، على كل حال، حتى وإن كنت تعلم الصبيان، فعلى الرسم العثماني، فتكتب: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ تكتب الصلاة بالواو، حتى وإن كنت تدرس صبياً، اتباعاً للرسم.

وقال بعضهم: بل لا يجب، لأن الرسم العثماني حين رسم المصحف صادف أنه على هذا الوجه، ولو كان الرسم العثماني على غير هذه القاعدة لكتب بحسب القاعدة التي كانت في ذلك الوقت، فالمسألة ليست توقيفية، لكن صادف أن الرسم في ذلك الوقت على هذا الوجه فرسم القرآن عليه، وذلك لأن القرآن لم ينزل مكتوباً حتى نقول لا بد أن يكون كما كتب، بل نزل مقروءاً، وقاعدة الرسم تختلف من

(١) انظر في هذه الأقوال مقدمة المحقق لكتاب البديع في رسم مصاحف الأمصار، للجهني، ص (٢٩ ـ ٤٢).

(٢) انظر البديع في رسم مصاحف عثمان، للجهني، ص (٨٦)، والمقنع، للداني، ص (٨٣).

حين لآخر، وهذا القول له وجه قوي، لأنا نعلم علم اليقين أنه لو كانت قاعدة الرسم على غير هذا الوجه في ذلك العهد لكتب بمقتضى القاعدة المعروفة في ذلك العهد.

والقول الثالث: يقول: إن كان القرآن مكتوباً للصبيان، للتعلم، فاكتبوا على القاعدة المعروفة بينهم، وإن كان للكبار، يعني الإنسان يكتب مصحف، فليكتب الإنسان على حسب الرسم العثماني.

وهذا فيه جمع بين القولين، لأنك لو ترسم القرآن للصبي على حسب الرسم العثماني لَحَرَّفَهُ، لأن القاعدة التي بين يديه تخالف الرسم، فيحرفه فيقرأ مثلاً: ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ ﴿الزكوات﴾ و ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ ﴿ٱلصَّلَوٰتِ﴾ و ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ﴿الربَوْ﴾ وهلم جرا.

فأنا أميل إلى أنه لا بأس أن يكتب بمقتضى القاعدة الحاضرة، بالنسبة للمتعلم، لا شك في ذلك، والقول بالمنع فيه نظر».[1]

فالشيخ رجح المنع إلا في مجال التعليم، لأنه لم يُقْصَد به كتابة مصحف يدوم، وقد أشار الشيخ إلى وجوب اتباع الرسم العثماني عند كتابة المصاحف في مواضع أخر من تفسيره.

منها: قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾ (البقرة: ٢٥٩)، «فيها ألف بين الميم، والهمزة؛ والميم مكسورة... إلى أن قال: وبعض الكتاب المعاصرين يكتبها بدون ألف كـ (فِئة) يعني: ميم، وهمزة، وتاء؛ وهذا أحسن إلا في رسم المصحف؛[2] فيتبع الرسم العثماني».[3]

(١) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة غافر، الشريط الثامن عشر، الوجه الثاني.
(٢) رسمت في المصاحف العثمانية بزيادة ألف بعد الميم: مِاْئَة، انظر المقنع، للداني، ص (٤٨).
(٣) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ٢٨٩.

بل أشار الشيخ إلى أهم حكم اتباع الرسم العثماني، وهي موافقة القراءات الأخرى.

فقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمَّن يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ (النمل: ٦٤)،: «أصلها (أم) و (من) لكنها قرنت اتباعاً للرسم العثماني، ومن فوائد قرنها أن لا تتصادم مع القراءة الأخرى».(١)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ﴾ (الروم: ٥٠)،: «الرسم العثماني، من فوائد التزامه: أنه لا يتغير بتغير القراءات،(٢) ﴿ءَاثَٰرِ﴾ على مقتضى قواعد الرسم الأصلية كيف تكتب؟ بألف بين الثاء والراء، لكنها على قواعد المصحف العثماني تكتب بلا ألف، بل ثاء وراء، فتصلح: ﴿ءَاثَٰرِ﴾ وتصلح: ﴿أَثَـٰرِ﴾».(٣)

وبهذا يظهر رأي الشيخ جلياً في وجوب اتباع الرسم العثماني عند كتابة المصاحف.

(١) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٨ / ١٥٧. وانظر في رسم: جآء المقنع للداني، ص (٧٦).

(٢) قرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي بالجمع، وقرأ باقي السبعة بالإفراد. انظر التيسير، للداني ص (٤١٠).

(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٩ / ٣٦٢.

المبحث السادس
توقف القراءة على النقل والسماع

روى البيهقي عن زيد بن ثابت > أنه قال: (القراءة سنة)[1] لأن القرآن يُتلقى بالسند والمشافهة، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ (النمل: ٦).

وتلقى الصحابة } القرآن الكريم عن الرسول ﷺ عرضاً، وسماعاً، فكان ﷺ يتلوها عليهم فور نزولها، فكانوا يحفظونها، ويتلونها في الصلاة وخارج الصلاة، آناء الليل وأطراف النهار، وتجردت طائفة لكتابة القرآن الكريم في حياة الرسول ﷺ حتى عرفوا بكتّاب الوحي.

وقد تكفل الله بحفظ القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ (الحجر: ٩)، وقد خص الله ـ جل وعز ـ بحفظه من شاء من خلقه، فأقام له أئمة ثقات تجردوا لتصحيحه، وبذلوا أنفسهم في إتقانه، وتلقوه من النبي ﷺ حرفاً حرفاً، لم يهملوا منه حركة ولا سكوناً، ولا إثباتاً ولا حذفاً، ولا دخل عليهم في شيء منه شك ولا وهم، وكان منهم من حفظه كله، ومنهم من حفظ أكثره، ومنهم من حفظ بعضه، كل ذلك في زمن النبي ﷺ.

بل إن النبي ﷺ قرأ على أبي بن كعب لكي يتلقى من النبي ﷺ ألفاظ القرآن، ويحذو حذوه في القراءة.

---

(١) روى البيهقي عن زيد بن ثابت > أنه قال: (القراءة سنة). السنن الكبرى، ٢/ ٥٣٩. كتاب الصلاة، باب وجوب القراءة على ما نزل من الأحرف السبعة، دون غيرهن من اللغات. رقم (٣٩٩٥). وشعب الإيمان، ٢ / ٥٤٨. قال البيهقي: «وإنما أراد ـ والله أعلم ـ أن اتباع من قبلنا في الحروف، وفي القراءات، سنة متبعة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغًا في اللغة، أو أظهر منها، وبالله التوفيق».

فقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال لأبي: (إن الله أمرني أن أقرأ عليك. قال: الله سماني لك؟ قال: الله سماك لي. قال: فجعل أُبَيٌّ يبكي).[1]

ومقصوده ـ والله أعلم ـ أن يتعلم أبي من قراءة النبي ﷺ ويسمع ألفاظه، وترتيله، لا ليتعلم النبي ﷺ من أبي.

فعن عاصم بن بهدلة قال: «قلت للطفيل بن أبي بن كعب: إلى أي معنى ذهب أبوك في قول رسول الله ﷺ له: أمرت أن أقرأ عليك؟ فقال: ليقرأ عليَّ فأحذوا ألفاظه».[2]

وهذا يدل على أن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، وأن الأصل فيها السماع.

قال ابن مجاهد: «القراءة التي عليها الناس بالمدينة، ومكة، والكوفة، والبصرة، والشام، هي القراءة التي تلقوها عن أَوَّلِيْهِم تلقِّياً، وقام بها في كل مصر من هذه الأمصار رجل ممن أخذ عن التابعين، أجمعت الخاصة والعامة على قراءته، وسلكوا فيها طريقه، وتمسكوا بمذهبه».[3]

وقال السخاوي: «ومما يوضح تمسك هؤلاء الأئمة بالنقل، ما نراه في قراءتهم من قراءة حرف في موضع على وجه، وقراءة ذلك الحرف في غير الموضع على خلاف ذلك، كما قرأ نافع (يُحزِن) في جميع القرآن، إلا في الأنبياء، وكما قرأ القراء كلهم ﴿سُخْرِيًّا﴾ بالضم في الزخرف، وكسره من كسره في سوى ذلك.

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة. باب (من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار) حديث (١٢١).

(٢) السبعة، لابن مجاهد، ص (٥٥).

(٣) السبعة، لابن مجاهد، ص (٤٩).

وجاء في القرآن لفظ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ عليه السلام، في تسعة وستين موضعاً، قرأ ابن عامر ~ منها ثلاثة وثلاثين موضعاً: ﴿إبراهام﴾ وقرأ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ في الباقي، حتى أنه يقرأ في السورة الواحدة في موضع منها: ﴿إبراهام﴾ وفي آخر: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾.

ومن ذلك: ﴿ٱلْأَيْكَةِ﴾ واختلافهم في موضعين، وهي في القرآن في أربعة مواضع، وهذا واضح في التمسك بالأثر».(١)

وقال القرطبي: «إن أصحاب القراءات من أهل الحجاز والشام والعراق، كل منهم عزا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول الله ﷺ لم يستثن من جملة القرآن شيئاً، فأسند عاصم قراءته إلى علي وابن مسعود، وأسند ابن كثير قراءته إلى أبي، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أسند قراءته إلى أبي، وأما عبدالله ابن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون: قرأنا على رسول الله ﷺ وأسانيد هذه القراءات متصلة، ورجالها ثقات. قاله الخطابي».(٢)

وأخبر الأصمعي قال: «سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به، لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا».(٣)

وحين سأله تلميذه أبو زيد اللغوي: «أكل ما أخذته وقرأت به سمعته؟ قال: لو لم أسمعه لم أقرأ به، لأن القراءة سنة».(٤)

بل إن علماء اللغة والنحو والتفسير يرددون مع علماء القراءة أن القراءة سنة.

(١) جمال القراء، للسخاوي ٢ / ٦٤٥.
(٢) تفسير القرطبي ١ / ٤٣.
(٣) السبعة، لابن مجاهد، ص (٨٢).
(١٣٠) التبصرة، لمكي، ص (٤٨).

قال سيبويه: «إلا أن القراءة لا تُخَالَف، لأن القراءة سنة».[1]

ولذلك قال ابن الجزري: «فلو حفظ التيسير مثلاً، ليس له أن يقرئ بما فيه إن لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً، لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسماع والمشافهه».[2]

أشار الشيخ إلى هذه المسألة في مواضع عدة من تفسيره، ومنها:

قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ (البقرة: ١٥٢)،: «فيها قراءة بفتح الياء؛ وقراءة بإسكانها؛ لأن ياء المتكلم من حيث اللغة العربية يجوز إسكانها، وفتحها، وحذفها تخفيفاً؛ لكنها في القرآن تتوقف على السماع».[3]

وقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟﴾ (المائدة: ٨)، لما تكلم عن توجيه قراءة: (شنآن) بالسكون والفتح: «على كل حال هذا تعليل لما وقع، لا لما سيقع، بمعنى أنه ليس لنا أن نتصرف ونختار اللفظ الأسهل على اللسان، لكن نعلل ما وقع من القراءات، لأن القراءة توقيفية».[4]

فبين أن القراءة توقيفية، تتوقف على السماع، لا تقبل الاجتهاد، وهذا قول جمهور أهل العلم.

(١) الكتاب ١ / ١٤٨.

(٢) منجد المقرئين، ص (٤٩).

(٣) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٢ / ١٦٦.

(٤) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٦ / ٧٤.

المبحث السابع
تواتـــر القـــراءات الثـــلاث

لقد أجمع القراء والفقهاء على أن القراءات السبع هي قراءات مقبولة متواترة، وأن ما وراء العشرة قراءات شاذة مردودة، ولم يخالف في ذلك أحد، بينما وقع الخلاف بينهم في شأن القراءات الثلاث المتممة للسبعة، وهي التي قرأ بها أبو جعفر، ويعقوب الحضرمي، وخلف بن هشام في اختياره؛ ذلك لأن هذه القراءات لم تنل من الشهرة والحظوة ما نالته تلك القراءات السبع.

فنقل عن بعض الأئمة في هذه المسألة أقوال يفهم منها عدم تواتر القراءات الثلاث، وذهب الجمهور إلى تواترها.

قال السخاوي في جمال القراء: «واعلم أن أئمة الدين وعلماء المسلمين أجمعوا على قراءات السبعة حين اعتبروا قراءاتهم، وتدبروا روايتهم، وعلموا ثقتهم وعدالتهم... ورفضوا الشاذ واعتمدوا على الأثر وهجروا من خالف ذلك ولم يأخذوا عنه».(١)

ونقل الإمام أبو الحسن علي السبكي عن فقهاء الشافعية اعتبارهم أن ما زاد على السبع فهو شاذ فقال: «قالوا ـ يعني الشافعية: تجوز القراءة في الصلاة وغيرها بالقراءات السبع، ولاتجوز بالشاذة».(٢)

وقد مال الشيخ ابن عثيمين ~ إلى القول بأن ما زاد على السبع فهو شاذ.

إذ قال: «فإذا قال قائل: ما الفرق بين الشاذة والسبعية؟ قلنا: إن العلماء اصطلحوا

(١) انظر منجد المقرئين، ص (١٧٥، ١٧٦).
(٢) انظر منجد المقرئين، ص (١٧٠).

فما جاء عن طريق القراء السبعة المشهورين فهي سبعية، وما جاء عن طريقٍ آخر ولو صح فهو عندهم شاذ، فالشاذ إذاً ما خرج عن القراءات السبع، ولكنه يحتج به في الأحكام، ولا يقرأ به في الصلاة».(١)

وقال في تعليقه على الجلالين: «إذا وجدت في هذا التفسير وفي قراءة، فاعلم أنها قراءة سبعية، وإذا وجدت وقرئ، فهي قراءة شاذة، والفرق بينهما: أن القراءة السبعية يجوز أن يقرأ بها الإنسان في صلاته، ويتعبد لله ـ سبحانه وتعالى ـ بها، وأما الشاذة فهي على اسمها، لكن هل يحتج بها في الأحكام أو لا يحتج؟ يوجد خلاف بين العلماء».(٢)

وقال أيضاً في تعليقه على الجلالين: «ومن قاعدة المؤلف في هذا الكتاب: أنه إذا قال: وقرئ، فهي شاذة، لا يقرأ بها، وإذا قال: وفي قراءة، فهي سبعية يقرأ بها».(٣)

وذهب جمهور العلماء إلى أن القراءات الثلاث حكمها حكم القراءات السبع، حيث لم يرد عن الأئمة ما يفيد صراحة المنع من القراءة بها.

قال البغوي لما ذكر القراء السبعة وأبا جعفر ويعقوب: «فذكرت قراءات هؤلاء للاتفاق على جواز القراءة بها».(٤)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «... ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالماً بها، أو لم تثبت عنده... فليس له أن يقرأ بما لا يعلم، فإن القراءة سنة متبعة».(٥)

(١) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة الزمر، الشريط الثالث عشر، الوجه الثاني.
(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٢٩٢.
(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٢ / ٣٧٨.
(٤) تفسير البغوي ١ / ٣٨.
(٥) مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤

وذهب ابن الجزري إلى اعتبار أن القراءات الثلاث قراءات متواترة شأنها شأن القراءات السبع، وأنها ليست أقل صحة منها ولا أنزل مرتبة.

وقال أبو حيان الأندلسي: «لا نعلم أحداً من المسلمين حظر القراءة بالثلاث الزائدة على السبع، وهي قراءة يعقوب، واختيار خلف، وقراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع».[1]

وقال عبدالوهاب السبكي: «إن القول بأن القراءات الثلاث غير متواترة في غاية السقوط، ولا يصح القول به عمن يعتبر قوله في الدين، وهي أعني القراءات الثلاث: قراءة يعقوب وخلف وأبي جعفر ابن القعقاع لا تخالف رسم المصحف».[2]

وقد سئل أبو الحسن السبكي عن القراءات الثلاث، فأجاب بخطه: «الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر و قراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة منزل على رسول الله ﷺ لا يكابر في ذلك إلا جاهل».[3]

فالقول بتواتر القراءات الثلاث هو الراجح، إذ هو قول جمهور العلماء.

كذلك يُستَدَل له بما فعله وحكاه بعض الأئمة القراء في كتبهم، من أنهم أجروا القراءات الثلاث مجرى السبع، ولم يفرقوا بينها.

أما قول السخاوي السابق ذكره فليس صريحاً في أن ما زاد على السبع فهو شاذ.

(١) انظر منجد المقرئين، ص (١٠٩).
(٢) انظر منجد المقرئين، ص (١٧١).
(٣) انظر منجد المقرئين، ص (١٧٤، ١٧٥).

وأما السبكي فإنه نقل قول فقهاء الشافعية فقط، ولم يبين أنه اختياره.

وقراءة يعقوب جاءت عن عاصم وأبي عمرو، وأما أبو جعفر فشيخ نافع، ولا يخرج عن السبعة من طرق أخرى.

وقراءة خلف العاشر لا تخرج عن قراءة الكوفيين في حرف واحد، فكيف يقول أحد بعدم تواترها مع قوله بتواتر السبعة.

فتبين بهذا أن الراجح في هذه المسالة تواتر القراءات الثلاث.

المبحث الثامن

القراءة بما صح سنده، وإن خالف الرسم العثماني

سبق أن من أركان القراءة الصحيحة موافقة القراءة للرسم العثماني ولو احتمالاً.

وقد اختلف العلماء في حكم القراءة بما خالف خط المصحف، فمنعه بعضهم، وأجازه آخرون.

قال مكي بن أبي طالب القيسي ~ في الإبانة: «إن هذه القراءات كلها، التي يقرأ بها الناس اليوم، وصحت روايتها عن الأئمة، إنما هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووافق اللفظ بها خط المصحف، مصحف عثمان، الذي أجمع الصحابة فمن بعدهم عليه، واطّراح ما سواه، مما يخالف خطه، فقرئ بذلك لموافقة الخط، لا يخرج شيء منها عن خط المصاحف التي نسخها عثمان > وبعث بها إلى الأمصار، وجمع الناس عليها، ومنع من القراءة بما خالف خطها، وساعده على ذلك زهاء اثني عشر ألفاً من الصحابة والتابعين، واتبعه على ذلك جماعة المسلمين بعده، وصارت القراءة عند جميع العلماء بما يخالفه بدعة وخطأ، وإن صحت ورويت.

إلى أن قال: «وسقط العمل بالقراءات التي تخالف خط المصحف، فكأنها منسوخة بالإجماع على خط المصحف، والنسخ للقرآن بالإجماع فيه اختلاف، فلذلك تمادى بعض الناس على القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله، وليس ذلك بجيد، ولا بصواب، لأن فيه مخالفة الجماعة».[1]

وقال الإمام البيهقي ~ قال بعد أن ساق بإسناده عن خارجة بن زيد عن

(١) الإبانة عن معاني القراءات، ص (٢٢، ٢٣ و ٣١).

زيد بن ثابت قال عن القراءة: سنة. قال: «وإنما أراد ـ والله أعلم ـ أن اتباع من قبلنا في الحروف، وفي القراءات سنة متبعة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغاً في اللغة، أو أظهر منها، وبالله التوفيق».(١)

وقال ابن عبدالبر: «وقد قال مالك إن من قرأ بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة ممن يخالف المصحف لم يصلَّ وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك إلا قوم شذّوا، لا يعرج عليهم».(٢)

بل إن ابن عبدالبر ~ نقل الإجماع على عدم جواز القراءة بما خالف خط المصحف، إذ قال في التمهيد: «وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزه، ولا تحل الصلاة لمسلم إلا بما فيه، وإن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ، أو عن أبي، أو عمر بن الخطاب، أو عائشة، أو ابن مسعود، أو ابن عباس، أو غيرهم من الصحابة، مما يخالف مصحف عثمان المذكور، لا يقطع بشيء من ذلك على الله ـ عز وجل ـ ولكن ذلك في الأحكام يجري في العمل مجرى خبر الواحد، وإنما حل مصحف عثمان > هذا المحل لإجماع الصحابة وسائر الأمة عليه، ولم يجمعوا على ما سواه وبالله التوفيق، ويبين لك هذا إن من دفع شيئاً مما في مصحف عثمان كفر، ومن دفع ما جاء في هذه الآثار وشبهها من القراءات لم يكفر».(٣)

وقال في المغني: «فأما ما يخرج عن مصحف عثمان، كقراءة ابن مسعود وغيرها،

(١) السنن الكبرى للبيهقي. كتاب الصلاة. باب (وجوب القراءة على ما نزل من الأحرف السبعة دون غيرهن من اللغات) ٢ / ٥٣٩.

(٢) التمهيد، لابن عبد البر ٨ / ٢٩٣.

(٣) التمهيد، لابن عبد البر. ٤ / ٢٧٨، ٢٧٩.

فلا ينبغي أن يقرأ بها في الصَّلاة; لأن القرآن ثبت بطريق التواتر، وهذه لم يثبت التواتر بها، فلا يثبت كونها قرآناً».[1] ا. هـ.

وقال القرطبي صاحب «المفهم»: «قلت: فكل ما تضمنته تلك المصاحف متواتر، مجمع عليه من الصحابة وغيرهم، وما خرج عن تلك المصاحف لا تجوز القراءة به، ولا الصلاة، لأنه ليس من القرآن المجمع عليه».[2]

وقال القرطبي ~ في تفسيره: «أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن، ولا يعمل بها على أنها منه، وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نسبت إليه، كقراءة ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)».[3]

وقال النووي ~ في المجموع بعد أن ذكر الأثر عن زيد بن ثابت > أن القراءة سنة متبعة: «وأما الأثر عن زيد، فقال البيهقي وغيره: مراده أن القراءة لا تجوز إلا على حسب ما في المصحف، فلا تجوز مخالفته وإن كان على مقاييس العربية، بل حروف القراءة سنة متبعة، أي طريق يتبع ولا يغير، والله أعلم».[4]

وقال ابن الجزري ~ في المنجد لما تكلم عما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم: «فهذه القراءات تسمى اليوم: شاذة، لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان سندها صحيحاً، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها.

إلى أن قال: ونحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه، من زيادة كلمة وأكثر، وإبدال أخرى بأخرى، ونقص بعض الكلمات، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما، ونحن اليوم نمنع من يقرأ بها في الصلاة وغيرها منع تحريم، لا منع كراهة، ولا

(١) المغني ٢ / ١٦٦. تحقيق التركي والحلو.
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. ٢ / ٤٥٠.
(٣) تفسير القرطبي ١ / ٣٥.
(٤) المجموع شرح المهذب ٣ / ٢٨٦.

إشكال في ذلك، ومن نظر إلى أقوال الأولين علم حقيقة ذلك».[1]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما القراءة الشاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني مثل قراءة ابن مسعود، وأبي الدرداء رضي الله عنهما: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ يَغۡشَىٰهَا وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ يَغۡشَىٰهَا وَٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾ (الليل: ١ ـ ٣)، «كما قد ثبت ذلك في الصحيحين،[2] ومثل قراءة عبد الله: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ وكقراءته: ﴿إن كانت إلاَّ زَقْيَة﴾ أي: صيحة، ونحو ذلك، فهذه إذا ثبتت عن بعض الصحابة فهل يجوز أن يقرأ بها في الصلاة؟ على قولين للعلماء، هما روايتان مشهورتان عن الإمام أحمد، وروايتان عن مالك.

إحداهما: يجوز ذلك؛ لأن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة.

والثانية: لا يجوز ذلك، وهو قول أكثر العلماء؛ لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي ﷺ، وإن ثبتت فإنها منسوخة بالعرضة الآخرة».[3]

وهناك قول ـ ذكره بعضهم ـ وهو عدم جواز القراءة بما خالف خط المصحف في القراءة الواجبة، وجوازها فيما عداها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~ : «ولهذا كان في المسألة قول ثالث، وهو اختيار جدي أبي البركات، أنه إن قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة ـ وهي الفاتحة عند القدرة عليها ـ لم تصح صلاته، لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة، لعدم ثبوت القرآن بذلك، وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل صلاته، لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل، لجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها».[4]

---

(١) منجد المقرئين، ص (٨٢، ٩٣،٨٣).

(٢) البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبدالله بن مسعود، ٧ / ١٢٨، مع الفتح، حديث (٣٧٦١). ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما يتعلق بالقراءات، ١ / ٥٦٦، حديث (٢٨٤) من حديث علقمة.

(٣) فتاوى شيخ الإسلام ١٣ / ٣٩٣

(١٥٦) مجموع الفتاوى ١٣ / ٣٩٨.

وذهب بعض أهل العلم إلى جواز القراءة بما خالف خط المصحف.

قال ابن حزم ~ في الإحكام: «فمن أين وجب أن يراعى خط المصحف وليس هو من تعليم رسول الله، لأنه كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، واتباع عمل من دونه توقيف منه عليه السلام لا حجة فيه، ولا يجب قبوله، وقد صححت القراءة من طريق أبي عمرو بن العلاء التميمي مسندة إلى رسول الله ﷺ ﴿قَالُوٓاْ إِنۡ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾،[1] وهو خلاف خط المصحف، وما أنكرها مسلم قط».[2]

وقال ابن القيم ~ : «وكذلك لا يجب على الإنسان التقيد بقراءة السبعة المشهورين باتفاق المسلمين، بل إذا وافقت القراءة رسم المصحف الإمام، وصحت في العربية، وصح سندها، جازت القراءة بها، وصحت الصلاة بها اتفاقاً، بل لو قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان وقد قرأ بها رسول الله ﷺ والصحابة بعده جازت القراءة بها، ولم تبطل الصلاة بها على أصح الأقوال، والثاني: تبطل الصلاة بها، وهاتان روايتان منصوصتان عن الإمام أحمد، والثالث: إن قرأ بها في ركن لم يكن مؤدياً لفرضه، وإن قرأ بها في غيره لم تكن مبطلة، وهذا اختيار أبي البركات ابن تيمية، قال: لأنه لم يتحقق الإتيان بالركن في الأول، ولا الإتيان بالمبطل في الثاني».[3]

لكن ما ذكر من قراءة الصحابة } بما خالف خط المصحف وصحة صلاتهم به إنما كان قبل أن يجمع عثمان > الناس على مصحف واحد، بموافقة الصحابة جميعاً، وإلا فما فائدة هذا الجمع.

وقد اختلف قول الشيخ ابن عثيمين ~ في هذه المسألة، فمنع القراءة بما خالف الرسم إذا صح سنده، أحياناً، وأجازها أحياناً.

(١) سورة طه، الآية (٦٣)، وقرأها أبو عمرو بتشديد نون (إن) وقرأ (هذين) بالياء. انظر التيسير، ص (٣٦٢، ٣٦٣).

(٢) الإحكام ١ / ٥٧٠.

(٣) أعلام الموقعين ٤ / ٢٦٣.

إذ منع في مواضع من القراءة بما زاد عن السبع، ومن لوازمه المنع من القراءة بما خالف الرسم.

فقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ سَعَوۡ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ﴾ (سبأ: ٥)،: «إذا وجدت في هذا التفسير: وفي قراءة، فاعلم أنها قراءة سبعية، وإذا وجدت: وقرئ، فهي قراءة شاذة، والفرق بينهما: أن القراءة السبعية يجوز أن يقرأ بها الإنسان في صلاته، ويتعبد لله ـ سبحانه وتعالى ـ بها، وأما الشاذة فهي على اسمها، لكن هل يحتج بها في الأحكام أو لا يحتج يوجد خلاف بين العلماء».[١]

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ و ﴿هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦ﴾ (الزمر: ٣٨)، في تعليقه على الجلالين، لما ذكر القراءتين فيها: «والقراءتان سبعيتان،[٢] ومن قاعدة المؤلف في هذا الكتاب: أنه إذا قال: وقرئ، فهي شاذة، لا يقرأ بها، وإذا قال: وفي قراءة، فهي سبعية يقرأ بها».[٣]

وقال عند قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِ﴾ (الزمر: ٥٣)، لما تكلم عن القراءة بضم النون[٤]: «هذه شاذة والقراءة الشاذة لا يقرأ بها في الصلاة، لكن يستدل بها في الأحكام إذا صحت... إلى أن قال: فإذا قال قائل: ما الفرق بين الشاذة والسبعية؟ قلنا: إن العلماء اصطلحوا فما جاء عن طريق القراء السبعة المشهورين فهي سبعية، وما جاء عن طريقٍ آخر ولو صح فهو عندهم شاذ، فالشاذ إذاً ما خرج عن القراءات السبع، ولكنه يحتج به في الأحكام، ولا يقرأ به في الصلاة إلا في رأي شيخ الإسلام ابن تيمية ~ فإنه

(١) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٢٩٢.

(٢) قرأ أبو عمرو بالتنوين في: (كاشفات، و ممسكات) ونصب: (ضره، ورحمته)، وقرأ باقي السبعة بغير تنوين وخفض: (ضره، ورحمته). انظر التيسير، للداني، ص (٤٣٩).

(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٢ / ٣٧٨.

(٤) ذكرها الزمخشري في الكشاف، ولم ينسبها إلى أحد. انظر الكشاف ٣ / ٤٠٣.

يقول متى صحت القراءة عن النبي ﷺ فإنها تقرأ في الصلاة، وإن لم تكن من القراءات السبع».[1]

وفي مواضع أجاز الصلاة بالقراءة إذا صح سندها وإن خالفت الرسم.

منها قوله السابق: والصحيح: أنها إذا صحت عن النبي ﷺ فإن القراءة جائزة، لأن القرآن كله حق، فإذا ثبت أن النبي ﷺ قرأ بهذه القراءة فهي صحيحة، سواء جاءت عن طريق القراء السبعة، أم لم تأتِ».[2]

وسئل عن قراءة ابن مسعود: (متتابعات) هل هي سبعية أم لا، وهل تجوز القراءة بها أم لا؟

فأجاب الشيخ: «لا هي ليست سبعية، لكن إذا صحت القراءة سنداً فالصحيح جواز القراءة بها، لا في الصلاة، ولا خارج الصلاة، وأما قول بعضهم: إنه لا يجوز القراءة إلا بالسبعيات، وأنه لو قرأ بقراءة غير سبعية مما صح عن الرسول ﷺ فإن صلاته تبطل، فهو ضعيف، ثم إن كلمة: (متتابعات) ليست تفسيراً، بل هي قيد، وابن مسعود > لا يقرأ قراءة تكون قيداً في مطلق، إلا وقد سمعها من الرسول ﷺ».[3]

وعند قول صاحب الزاد: «ولا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان» قال الشيخ: «فلو قرأ الإنسان في الصلاة (فصيام ثلاثة أيام متتابعة) بطلت صلاته.

قالوا: لأن هذه الكلمة ليست من كلام الله حكماً وإن كانت قد تكون من كلام الله حقيقة، لكننا لا نعتبرها حكماً من كلام الله، فتكون من كلام الآدميين، وقد قال

(١) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة الزمر، الشريط الثالث عشر، الوجه الثاني.
(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٢ / ٤٢٥.
(٣) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة غافر، الشريط العاشر، الوجه الثاني.

النبي ﷺ: (إن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الآدميين) ولكن هذا القول إذا تأملته وجدته ضعيفاً، وكيف تكون من كلام الآدميين وقد صح أن النبي ﷺ قرأ بها؟ ولا سيما قراءة ابن مسعود الذي قال فيه الرسول ﷺ: (من أراد أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل، أو قال طرياً كما أنزل فليقرأ أو فعليه بقراءة ابن أم عبد)[1] يعني قراءة ابن مسعود، فقراءة أوصى بها رسول الله ﷺ كيف يقول قائل ـ بعد صحتها وثبوتها عن ابن مسعود ـ إن الصلاة لا تصح بها؟».[2]

وقال: «لكن هناك قراءات خارجة عن هذا المصحف الذي أمر عثمان بجمع المصاحف عليه، وهذه القراءات صحيحة ثابتة عمن قرأ بها عن النبي ﷺ لكنها تعتبر عند القراء اصطلاحاً شاذة، وإن كانت صحيحة.

وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في هذه القراءة الشاذة **في أمرين**:

الأمر الأول: هل تجوز القراءة بها داخل الصلاة، وخارجها، أو لا تجوز.

وأصح هذه الأقوال: أنه إذا صحت هذه القراءة عمن قرأ بها من الصحابة فإنها مرفوعة إلى رسول الله ﷺ وتصح القراءة بها في الصلاة وخارج الصلاة، لأنها صحت موصولة إلى رسول الله ﷺ».[3]

فتبين بهذا العرض لأقوال الشيخ ~ أنه أجاز القراءة بما خالف الرسم إذا صح سنده، ومنع من القراءة بغير القراءات السبع المعروفة، ومن لوازمه المنع من القراءة بما خالف رسم المصاحف العثمانية.

أما قراءة ابن مسعود > والتي يظن كثير من الناس أنها تركت، ومنع من

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، من حديث عمر بن الخطاب. المسند ١ / ٣٧٢.
(٢) الشرح الممتع ٣ / ٧٠.
(٣) الشرح الممتع ٣ / ٦٨.

القراءة بها، وقد قال النبي ﷺ: (من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد).

فبيان ذلك من وجهين:

١ ـ أن المراد بذلك هيئة القراءة، وكيفية أداء ألفاظ القرآن، وليس المراد به الحروف.

قال مكي: «إن معنى ذلك أن ابن مسعود كان يرتل القرآن، فحض النبي الناس على ترتيل القرآن بهذا القول، دليله قوله في الحديث الآخر: (فليسمعه من فِيِّ ابن مسعود) فحض على سماع ترتيله، قال الجعفي: معناه أنه ليس يريد به حرفه الذي يخالف المصحف، إنما أراد ترتيله».[١]

وقال السندي في شرحه لمسند الإمام أحمد: «أراد طريقه في القراءة وهيئاته فيها».[٢]

ومما يدل على أن هذا هو المراد أن النبي ﷺ لم يسمع من ابن مسعود > القرآن الكريم كله، وإنما سمع منه آيات من سورة النساء، وهو قائم يصلي، فدل على أنه أراد هيئة القراءة وكيفيتها، لا سيما أن ابن مسعود > ليس ممن جمع القرآن كله على عهد النبي ﷺ.

٢ ـ أن قراءة ابن مسعود > موجودة في الجملة ضمن القراءات السبع المعروفة، فكل ما وافق المصحف العثماني من قراءته فقد تضمنته القراءات السبع، فلم يترك منها إلا ما خالف الرسم العثماني جمعاً لكلمة المسلمين، وقطعاً لمادة الخلاف.

فمن نظر إلى أسانيد القراء السبعة، وجد أن أسانيد الكوفيين ـ عاصم وحمزة والكسائي ـ تدور على عدد من الصحابة، ومنهم ابن مسعود، } جميعاً.[٣]

(١) الإبانة، ص (٧٢، ٧٣).

(٢) شرح مسند الإمام أحمد للسندي ١ / ٤٧.

(٣) انظر أسانيد القراء السبعة في كتاب التيسير للداني، ص (١٠٨ ـ ١١٠).

المبحث التاسع
التلفيـــق في القــراءات

معنى التلفيق في القراءات، ويطلق عليه: (خلط القراءات، والتركيب في القراءات).

وهو أن يقرأ القارئ بقراءة معينة، فإذا جاء إلى كلمة فيها قراءة أخرى لإمام أو راو آخر، قرأ بها، ثم عاد إلى قراءته التي كان يقرأ بها أولاً.

واختلف العلماء في هذه المسألة **على أقوال**:

القول الأول: المنع مطلقاً، وهذا ما ذهب إليه السخاوي في جمال القراء، إذ قال: «وخلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ».(١)

وقالوا: إن هذا فيه خلط للقراءات والروايات والطرق.

القول الثاني: الجواز مطلقاً، قال ابن الجزري: «وأجازها أكثر الأئمة مطلقاً، وجعل خطأ مانعي ذلك محققاً».(٢)

وقالوا: إذا كانت هذه القراءات صحيحة، ومتواترة ومقروء بها، وقد قرأ بها الصحابة } بين يدي النبي ﷺ فالمنع من القراءة بها لا وجه له.

القول الثالث: التفصيل: قال ابن الجزري: «والصواب عندنا في ذلك التفصيل، والعدول بالتوسط إلى سواء السبيل، فنقول: إن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى فالمنع من ذلك منع تحريم.

كمن يقرأ: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ بالرفع فيهما، أو بالنصب، آخذاً رفع

(١) انظر النشر ١ / ١٨.
(٢) انظر النشر ١ / ١٨.

آدم من قراءة غير ابن كثير، ورفع كلمات من قراءة ابن كثير.[١]

ونحو: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ بتشديد الفاء، مع رفع لفظ زكريا، أو عكس ذلك، وهو تخفيف الفاء، مع نصب لفظ زكريا.[٢]

ونحو: ﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ﴾، وشبهه، مما يركب بما لا تجيزه العربية، ولا يصح في اللغة.[٣]

وأما ما لم يكن كذلك فإنا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها، فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضاً، من حيث إنه كذب في الرواية، وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن على سبيل النقل والرواية، بل على سبيل القراءة والتلاوة، فإنه جائز صحيح مقبول، لا مانع منه ولا حظر، وإن كنا نعيبه على أئمة القراءات العارفين باختلاف الروايات، من وجه تساوي العلماء بالعوام، لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام، إذ كل من عند الله، نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين، تخفيفاً على الأمة، وتهويناً على أهل هذه الملة».[٤]

وقال ابن العربي ~ : «إذا ثبتت القراءات، وتقيدت الحروف فليس يلزم أحداً أن يقرأ بقراءة شخص واحد، كنافع مثلاً ، أو عاصم; بل يجوز له أن يقرأ الفاتحة فيتلو حروفها على ثلاث قراءات مختلفات; لأن الكل قرآن، ولا يلزم جمعه; إذ لم يُنَظِّمْهُ البارِي لرسوله، ولا قام دليل على التعبد، وإنما لزم الخلق بالدليل ألا

(١) قرأ ابن كثير بنصب (آدم) ورفع (كلمات) وقرأ باقي السبعة برفع (آدم) ونصب كلمات. انظر التيسير، ص (٢٢٦).

(٢) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بتخفيف الفاء، ورفع زكرياء مهموزة، وقرأ شعبة بتشديد الفاء، ونصب زكرياء مهموزة، وقرأ حفص وحمزة والكسائي بتشديد الفاء، وترك الهمز في زكريا. انظر التيسير، للداني، ص (٢٥٤).

(٣) قرأ أبو عمرو، بضم الهمزة، وكسر الخاء، ورفع (ميثاقكم)، وقرأ باقي السبعة بفتح الهمزة والخاء، ونصب (ميثاقكم). وانظر التيسير، للداني، ص (٤٨٠).

(٤) النشر ١ / ١٩.

يتعدوا الثابت إلى ما لم يثبت، فأما تعيين الثابت في التلاوة فمسترسل على الثابت كله. والله أعلم».[١]

وقال أيضاً: «فإن قيل: ففي المصحف الأصلي قراءات واختلافات فبأي يقرأ؟ قلنا: وهي: المسألة الثالثة، بجميعها بإجماع من الأمة، فما وضعت إلا لحفظ القرآن، ولا كتبت إلا للقراءة بها، ولكن ليس يلزم أن يعين المقروء به منها، فيقرأ بحرف أهل المدينة، وأهل الشام، وأهل مكة، وإنما يلزمه ألا يخرج عنها، فإذا قرأ آية بحرف أهل المدينة، وقرأ التي بعدها بحرف أهل الشام كان جائزاً، وإنما ضبط أهل كل بلد قراءتهم بناءً على مصحفهم، وعلى ما نقلوه عن سلفهم، والكل من عند الله».[٢]

وقال النووي: «وإذا قرأ بقراءة من السبعة استحب أن يتم القراءة بها، فلو قرأ بعض الآيات بها وبعضها بغيرها من السبعة جاز، بشرط أن يكون ما قرأه بالثانية مرتبطاً بالأولى».[٣]

وقال أيضاً: «إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء، فينبغي أن لا يزال على القراءة بها ما دام الكلام مرتبطاً، فإذا انقضى ارتباطه، فله أن يقرأ بقراءة آخر من السبعة، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس».[٤]

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية ~ عن رجل يصلي بقوم وهو يقرأ بقراءة الشيخ أبي عمرو، فهل إذا قرأ لورش، أو لنافع، باختلاف الروايات، مع حمله قراءته لأبي عمرو يأثم أو تنقص صلاته أو ترد.

الجواب: «يجوز أن يقرأ بعض القرآن بحرف أبي عمرو، وبعضه بحرف نافع،

(١) أحكام القرآن لابن العربي. ٢ / ١٠٤١.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي. ٤ / ١٦٩٢.
(٣) المجموع، ٣ / ٣٥٩.
(٤) التبيان، ص (٧٩).

وسواء كان ذلك في ركعة أو ركعتين، وسواء كان خارج الصلاة أو داخلها والله أعلم». (١)

والخلاصة أن التلفيق يجوز بشروط أربعة:

١ ـ أن تكون القراءة الملفقة من القراءات المتواترة المقروء بها.

٢ ـ أن لا يكون لها تعلق بكلمة أخرى. كقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ (البقرة: ٣٧)، فإنَّ رفعَ آدمَ، ونصبَ كلماتٍ، مرتبط أحدهما بالآخر.

٣ ـ أن لا يكون على سبيل الرواية والنقل، وإنما على سبيل القراءة فقط.

٤ ـ أن لا يكون بحضرة عامة، حتى لا يخلط عليهم قراءتهم، إلا أن يبين لهم.

وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين ~ هذه المسألة، ورجح الجواز، إلا أن يكون على سبيل الرواية، أو بحضرة عامة.

فقال: «وقد اختلف العلماء في هذه المسألة، قالوا مثلاً: لو اختلفت القراءة في آية فهل لك أن تقرأ في أولها بقراءة واحدة، وفي آخرها بقراءة أخرى.

أ ـ فمن العلماء من قال: نعم يصح، لأن الكل وارد، ولكن الراوي أو القارئ الذي رواها هو الذي يبقى على ما روى، أما أنا فمنقول إلي، وقد ثبت أن الرسول ﷺ قرأ أول الآية على هذا الوجه وآخر الآية على هذا الوجه، فلي أن أقرأها بالوجهين، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الصحيح.

ب ـ **وبعضهم قال:** لا، إذا قرأت بقراءة واحد لا تقرأ بقراءة الثاني في آخر الآية». (٢)

وقال: عند تفسيره لقوله: ﴿وَلِيَتَمَتَّعُواْ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ (العنكبوت: ٦٦)، لما

(١) مجموع الفتاوى ٢٢ / ٤٤٥.

(٢) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٦٨، ٤٦٩.

سأله طالب فقال: إذا كان الإنسان يقرأ وجاءته آية مثل هذه، وقرأها على القراءة الثانية، هل نرد عليه، وهو الآن قصدها؟

فأجاب الشيخ بقوله: «لا نرد عليه إلا إذا كان أمام العامة، فلا ينبغي أن نقرأ خلاف القراءة التي بين أيدينا، لأن هذا يوجب التشويش عليهم».[1]

وظاهر كلام الشيخ إجازته قراءة الكلمة التي تعرض للقارئ بغير قراءته التي يقرأ بها، ما لم يكن بحضرة عامة.

وغيرها من المواضع الكثيرة التي أشار الشيخ فيها إلى هذه المسألة.

بل أفادني أحد تلامذة الشيخ أن الشيخ قرأ مرة بإحدى القراءات في قيام الليل الأخير في رمضان.[2]

(١) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة العنكبوت، الشريط الخامس عشر، الوجه الثاني.

(٢) أفادني بهذا فضيلة الشيخ الدكتور عبدالرحمن الدهش ـ حفظه الله ـ وأن الشيخ كان يقرأ في سورة المؤمنون، فلما بلغ قوله تعالى: (سَيَقُولُونَ) (المؤمنون: ٨٧، ٨٩)،، قرأها بقراءة أبي عمرو البصري، (سَيَقُولُونَ)، بهمزة وصل، مع رفع لفظ الجلالة، في الموضعين.

الفصل الثاني
منهج الشيخ في التعامل مع القراءات

ويتضمن سبعة مباحث:

المبحث الأول
تعامل الشيخ مع القراءات في مجال التفسير

إن من أهم ما ينبغي أن يأخذ به المفسر من القراءات ما يتعلق بالتفسير، لأن هذا من تفسير القرآن بالقرآن، وقد كان للشيخ من هذا المجال الحظ الوافر، في مواضع كثيرة من تفسيره، ومن هذه المواضع:

١ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ (الفاتحة: ٤)،: وفي قوله تعالى: ﴿مَلِكِ﴾ قراءة سبعية: ﴿مَٰلِكِ﴾، و (الملك) أخص من (المالك).

وفي الجمع بين القراءتين فائدة عظيمة؛ وهي أن ملكه ـ جلّ وعلا ـ ملك حقيقي؛ لأن من الخلق مَن يكون ملكاً، ولكن ليس بمالك، يسمى ملكاً اسماً، وليس له من التدبير شيء؛ ومن الناس مَن يكون مالكاً، ولا يكون ملكاً، كعامة الناس؛ ولكن الرب ـ عزّ وجلّ ـ مالكٌ ملِك».[١]

٢ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالَ أَعۡلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ (البقرة: ٢٥٩)،: «وفي قراءة: ﴿قَالَ اعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾؛ والفائدة من القراءتين: كأنه أُمر أن يعلم، فعلم، وأقر».[٢]

(١) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ١٢.

(٢) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ٢٩٢.

٣ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (آل عمران: ٤٩)،: «وفي سبعية: ﴿فَيَكُونُ طائراً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ والقراءتان لكل واحدة منهما معنى يكمل الأخرى، فقوله: ﴿فَيَكُونُ طَيْرًا﴾ الآية، أي طيراً حياً بعد أن كان على صورة الطير، وليس فيه روح، وقوله: ﴿فَيَكُونُ طائراً﴾ أي: يطير تشاهدونه يطير بالفعل، **فعندنا ثلاث مراتب:**

١ ـ تصوير على هيئة الطير.

٢ ـ طير فيه روح على قراءة: ﴿فَيَكُونُ طَيْرًا﴾.

٣ ـ طير يطير بالفعل، على قراءة: ﴿طائراً﴾ بإذن الله.

وعلى هذا فيكون: يخلق شيئاً على هيئة الطير فينفخ فيه فيكون فيه روح ثم يطير».[(١)]

وقال في موضع آخر: «وإذا جمعت بين القراءتين صار المعنى طيراً بإذن الله يطير، لأنه ما كل طير يطير، فالنعامة لها جناح ولكنها لا تطير».[(٢)]

٤ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ (آل عمران: ٧٩)،: فيها قراءتان: إحداهما: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ أي: تعلمون غيركم، من التعليم، وقراءة أخرى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: تعلمون أنتم بأنفسكم، وقوله: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ أعم، لأنه لن يعلم إلا من عَلم، ولكن مع ذلك نقول: إن القراءتين كل واحدة منهما تدل على معنى لازم للآخر، فيكون المعنى: بما كنتم تُعلمون وتَعلمون».[(٣)]

٥ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (المائدة: ٦)،: «نحن نقول: إن التعليل بأنها مبنية على سبيل المجاورة عليل، لكن ذهب شيخ

(١) تفسير سورة آل عمران ١ / ٢٨١، ٢٨٢.

(٢) تفسير سورة الحديد، ص (٤٢٠).

(٣) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٥٤، ٤٥٥.

الإسلام ~ إلى مذهب جيد، قال: إن الله قال: (أرجلَكم) و (أرجلِكم) لأن للرجل حالين: حال تكون فيه مكشوفة، ففرضها الغسل، وحال تكون فيها مستورة، ففرضها المسح».[١]

وقال: «إذاً نقول: نأخذ من القراءتين وجوب غسل الرجل إذا كانت مكشوفة، ومسحها إذا كانت مستورة، نعم فيكون فيها إشارة إلى المسح على الخفين».[٢]

٦ ـ قوله تعالى: ﴿لَكُنَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ (الصافات: ١٦٩)،: «فصار في: ﴿ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ قراءتان: فتح اللام، وكسرها، فعلى قراءة الفتح يكون المعنى: الذين أخلصهم الله تعالى لنفسه واصطفاهم، وعلى قراءة الكسر يكون معناه: الذين أخلصوا له العبادة، والمعنيان متلازمان، لأن كل من أخلص لله العبادة فقد أخلصه الله لنفسه».[٣]

٧ ـ قوله تعلى: ﴿بِضَنِينٍ﴾ (التكوير: ٢٤)، بالضاد أي: ببخيل، فهو عليه الصلاة والسلام ليس بمتهم في الوحي ولا باخل به، بل هو أشد الناس بذلاً لما أوحي إليه، يعلم الناس في كل مناسبة، وهو أبعد الناس عن التهمة لكمال صدقه عليه الصلاة والسلام، وفي قراءة: ﴿بظنين﴾ بالظاء المشالة، أي: بمتهم، من الظن وهو التهمة».[٤]

٨ ـ وقوله: ﴿ٱلْمَجِيدُ﴾ (البروج: ١٥)، فيها قراءتان: ﴿ٱلْمَجِيدِ﴾ و ﴿ٱلْمَجِيدُ﴾، فعلى القراءة الأولى تكون وصفاً للعرش، وعلى الثانية تكون وصفًا للرب ـ عز وجل ـ وكلاهما صحيح فالعرش مجيد، وكذلك الرب ـ عز وجل ـ مجيد، ونحن نقول في التشهد إنك حميد مجيد».[٥]

فتبين من خلال هذه الأمثلة عناية الشيخ ~ بهذا الجانب من تفسير كتاب الله.

(١) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٦ / ٤٩.
(٢) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة المائدة، الشريط الرابع، الوجه الثاني.
(٣) سورة الصافات، ص (٣٥٠).
(٤) تفسير جزء عم، ص (٨٠).
(٥) تفسير جزء عم، ص (١٤١).

المبحث الثاني
توجيه الشيخ للقراءات بالإعراب

جهود الشيخ ~ في مجال توجيه القراءات واضح جداً، فلا يكاد يذكر قراءة في تفسيره إلا ويوجهها، إما بالإعراب، أو باللغة، ومن أمثلة توجيهه للقراءات بالإعراب:

١ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ (البقرة: ٢١٤)،: «في: ﴿يَقُولَ﴾ قراءتان: النصب، والرفع؛ أما على قراءة الرفع فعلى إلغاء (حتى)؛ وأما على قراءة النصب فعلى إعمالها؛ وهي لا تعمل إلا في المستقبل».[(١)]

٢ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ (البقرة: ٢١٩)،: «فيها قراءتان: النصب، والرفع؛ فالرفع على تقدير (ما) اسم استفهام مبتدأ؛ و (ذا) اسمَ موصول خبراً؛ فيكون: ﴿ٱلْعَفْوَ﴾ خبراً لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: هو العفو؛ وأما النصب فعلى تقدير: (ماذا) مفعولاً مقدماً؛ و ﴿ٱلْعَفْوَ﴾ منصوب بفعل محذوف؛ والتقدير: أنفقوا العفوَ؛ وإنما قلنا: الرفع، والنصب مبني على إعراب الجملة التي قبلها؛ لأن الجواب مبني على السؤال؛ فهنا كلمة: (ما) هذه ـ الموصولية، أو الاستفهامية ـ هي التي فُسِّرت بكلمة: ﴿ٱلْعَفْوَ﴾؛ إذا كانت تفسيراً لها كان لها حكمها في الإعراب؛ إن نصبت (ماذا) فانصِب (العفو)؛ وإن رفعت (ماذا) فارفع (العفو)».[(٢)]

٣ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا﴾ (البقرة: ٢٣٣)،: «وفي الآية قراءتان: ﴿لَا تُضَآرَّ﴾ بفتح الراء؛ و ﴿لاتضارُّ﴾ بضمها؛ فعلى قراءة

(١) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ٣٩. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٨٩، ٢٩٠.

(٢) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ٦٩، ٧٠. وانظر في هذا التوجيه، الكشف ١/ ٢٩٢، ٢٩٣.

الفتح تكون (لا) ناهية؛ و ﴿تُضَآرَّ﴾ فعل مضارع مجزوم بـ (لا) الناهية؛ وحرك بالفتح لالتقاء الساكنين؛ فإذا قيل: لماذا لم يحرك بالكسرة لأن التحريك بالكسرة هو الغالب في التقاء الساكنين، كما قال تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ (البينة: ١)؟ فالجواب أن الفتح أخف؛ أما على قراءة الرفع فإن (لا) نافية، و (تضارُّ) فعل مضارع مرفوع؛ وعلامة رفعه الضمة الظاهرة».[1]

٤ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ (البقرة: ٢٥٤)،: «المراد به يوم القيامة؛ وفي الآية قراءتان؛ إحداهما ما في المصحف: بالضم، والتنوين: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ ؛ و (لا) على هذه القراءة ملغاة إعراباً؛ لأنها متكررة؛ والقراءة الثانية البناء على الفتح؛ وعلى هذه القراءة تكون (لا) عاملة عمل (إنّ)؛ لكن بالبناء على الفتح؛ لا بالتنوين».[2]

والأمثلة على هذا كثيرة في تفسير الشيخ ~ .

(١) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ١٤٤. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٩٦.

(٢) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٣ / ٢٤٥.

المبحث الثالث

توجيه الشيخ للقراءات باللغة

لم يكن توجيه الشيخ للقراءات خاصاً في مجال الإعراب، بل كان الشيخ يوجه كثيراً من الآيات بالتوجيه اللغوي المتعلق بمعنى الآية، **ومن أمثلة ذلك:**

١ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا﴾ (البقرة: ٣٦)،: «وفي قراءة: ﴿فأزالهما﴾؛[١] والفرق بينهما أن: (أزلهما) بمعنى أوقعهما في الزلل؛ و (أزالهما) بمعنى: نحَّاهما؛ فعلى القراءة الأولى يكون الشيطان أوقعهما في الزلل، فزالا عنها، وأُخرجا منها؛ وعلى الثانية يكون الشيطان سبباً في تنحيتهما».[٢]

٢ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم﴾ (البقرة: ٨٥)،: «بتخفيف الظاء؛ وفيها قراءة أخرى: ﴿تَظَّاهَرون﴾ بتشديد الظاء؛[٣] وأصله: تتظاهرون؛ ولكن أبدلت التاء ظاءً، ثم أدغمت بالظاء الأصلية؛[٤] و ﴿تَظَٰهَرُونَ﴾ أي: تعالَون؛ لأن الظهور معناه العلوّ، وسمي العلوّ ظهوراً: من الظهر؛ لأن ظهر الحيوان أعلاه؛ وقيل: ﴿تَظَٰهَرُونَ﴾ أي: تعينون من يعتدي على بعضكم في عدوانه».[٥]

٣ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (البقرة: ١٠٥): «(ينزَّل) بتشديد الزاي؛ وفي قراءة بدون تشديد؛[٦] والفرق بينهما أن «التنزيل»: هو إنزاله شيئاً فشيئاً؛ وأما (الإنزال): فهو إنزاله جملة واحدة؛ هذا هو الأصل؛ فهم لا يودون

(١) قرأها حمزة بألف بعد الزاي، وتخفيف اللام. انظر التيسير، للداني، ص (٢٢٦).

(٢) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ١٣١. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٣٥، ٢٣٦.

(٣) قرأ الكوفيون بتخفيف الظاء، وقرأ باقي السبعة بتشديدها. انظر التيسير، للداني، ص (٢٢٩).

(٤) انظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٥٠.

(٥) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ٢٧٤.

(٦) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بسكون النون، وتخفيف الزاي، وقرأ باقي السبعة بالفتح والتسديد. انظر التيسير، للداني، ص (٢٢٩).

هذا، ولا هذا: لا أن ينزل علينا الخير جملة واحدة؛ ولا أن ينزل شيئاً فشيئاً».[1]

٤ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ (البقرة: ١٠٦)،: «من النسيان؛ وهو ذهول القلب عن معلوم؛ وأما: ﴿نَنْسَأْهَا﴾،[2] فهو من (النسأ)؛ وهو التأخير؛ ومعناه: تأخير الحكم، أو تأخير الإنزال؛ أي أن الله يؤخر إنزالها، فتكون الآية لم تنزل بعد؛ ولكن الله سبحانه وتعالى أبدلها بغيرها؛ وأما على قراءة: ﴿نُنسِهَا﴾ فهو من النسيان؛ بمعنى نجعل الرسول ﷺ ينساها».[3]

٥ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾ (البقرة: ١٦٤)،: «أي: تنويعها في اتجاهها، وشدتها، ومنافعها؛ و ﴿ٱلرِّيَٰحِ﴾ جمع ريح؛ وهي الهواء؛ وفي قراءة: ﴿ٱلرِّيحِ﴾ بالإفراد؛[4] والمراد به الجنس».[5]

٦ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ﴾ (الفجر: ٢٥ ـ ٢٦)،: «فيها قراءتان: الأولى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ﴾ أي: لا يعذب عذاب الله أحد، بل عذاب الله أشد، ولا يوثق وثاق الله أحد، بل هو أشد. القراءة الثانية: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذَّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ وَلَا يُوثَقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ﴾،[6] يعني في هذا اليوم لا أحد يعذَّب عذاب هذا الرجل، ولا أحد يوثَق وثاقه».[7]

وغيرها من الأمثلة الدالة على إحاطة الشيخ بهذا المجال من مجالات اللغة العربية، والتي لها تعلق بتفسير كتاب الله، جل وعز.

(١) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ٣٤٠، ٣٤١. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٥٤.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح النون والسين مع الهمز، وقرأ باقي السبعة بضم النون وكسر السين من غير همز. انظر التيسير، للداني، ص (٢٣١).

(٣) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ٣٤٦. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٥٨، ٢٥٩.

(٤) قرأ حمزة والكسائي بالإفراد، وقرأ باقي السبعة بالجمع. انظر التيسير، للداني، ص (٢٣٤).

(٥) تفسير الفاتحة والبقرة ٢ / ٢١٥، ٢١٦. وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ١ / ٢٧١.

(٦) قرأ الكسائي بفتح الذال والثاء، وقرأ باقي السبعة بكسرهما. انظر التيسير، للداني، ص (٥٢٠).

(٧) تفسير جزء عم، ص (٢٠٧، ٢٠٨). وانظر في هذا التوجيه، الكشف لمكي ٢ / ٣٧٣.

المبحث الرابع

تعامل الشيخ مع القراءات في مجال الترجيح بين الأقوال.

لا شك أن القراءتين بمنزلة الكلمتين، والقراءة الأخرى بمنزلة الآية الأخرى، فمن أقوى أسباب الترجيح ورود قراءة أخرى فيها معنى آخر يؤيد أحد الأقوال المراد الترجيح بينها، وقد رجح الشيخ ابن عثيمين ~ في مواضع بسبب ورود قراءة أخرى صحيحة، ومن هذه المواضع:

١ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ (البقرة: ١٨٤)،: «﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾؛ عطف بيان لقوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ﴾؛ أي: عليهم لكل يوم طعام مسكين؛ وليس المعنى طعام مسكين لكل شهر؛ بل لكل يوم؛ ويدل لذلك القراءة الثانية: ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ بالجمع؛[1] فكما أن الأيام التي عليه جمع، فكذلك المساكين الذين يطعَمون لا بد أن يكونوا جمعاً».[2]

٢ ـ قوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ (المائدة: ٨٩)،: «وهذه مطلقة لم يقيدها ـ تعالى ـ بالتتابع، والصيام إذا أطلق فهو لا يشترط فيه التتابع، ودليل ذلك: أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ إذا أراد أن يكون الصوم متتابعاً قيده، كما في آية الظهار فقال: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ (المجادلة: ٤)، وكما في آية القتل، قال: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ (النساء: ٩٢)، فإذا أطلق فإنه لا يجب فيه التتابع، لكن قد ورد في قراءة عبدالله بن مسعود مقيدة لهذه

(١) قرأ نافع وابن ذكوان بالإضافة والجمع، وقرأ باقي السبعة بالتنوين، ورفع الميم، والتوحيد، ما عدا هشام فإنه جمع: ﴿مَسَٰكِينَ﴾، انظر التيسير، للداني، ص (٢٣٧).

(٢) تفسير سورة البقرة ٢ / ٣٢٢.

القراءة،[1]».[2]

وقال في وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين: «قال العلماء: الدليل على ذلك قراءة عبد الله بن مسعود > : (فصيام ثلاثة أيام متتابعة)، وقراءة ابن مسعود > حجة، قال النبي ﷺ: (من أراد أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد) يعني ابن مسعود؛ إذاً فقراءته إذا صحت عنه تكون ثابتة وحجة، ويكون هذا هو الدليل، وإلا لوجب أن نطلق ما أطلقه الله».[3]

فرجح وجوب التتابع في صيام كفارة اليمين استدلالاً بقراءة ابن مسعود.

(١) قرأ أبي، وابن مسعود والنخعي: (أيام متتابعات)، انظر البحر المحيط ٤ / ١٤.
(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٦ / ٤٠٣.
(٣) الشرح الممتع ١١/ ٤٠٣.

المبحث الخامس

القراءات التي اعتمدها الشيخ في تفسيره

اقتصر الشيخ على القراءات السبع المشهورة دون غيرها، ولعل السبب في ذلك **أمران:**

الأول: اعتقاد الشيخ أن ما فوق السبع شاذ، إذ نص في مواضع كثيرة من تفسيره على أن ما زاد على السبع فهو شاذ، كما مر معنا في مبحث سابق.

الثاني: استحضاره لكثير من القراءات السبع، بسبب عنايته بها وكتابته لها على مصحف خاص به، إذ نص على هذا في تعليقه على الجلالين.

علماً أن الشيخ لم يستوف جميع القراءات السبع في تفسيره، إذ ترك بعضها في **مواضع:**

منها: تركه لقراءة النون في قوله تعالى: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ (آل عمران: ٥٧)، علماً أنها لجميع السبعة ما عدا حفص.[١]

ومنها تركه لقراءة النون في قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (آل عمران: ٤٨)، وهي لجميع السبعة ما عدا نافع، وعاصم.[٢]

ومنها تركه لقراءة ضم الكاف، في قوله تعالى: ﴿أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾، (النساء: ١٩)، علماً أنها قراءة سبعية، فهي لحمزة والكسائي.[٣]

وأمثلة هذا كثير في تفسير الشيخ.

(١) انظر التيسير للداني، ص (٢٥١، ٢٥٢).
(٢) انظر التيسير للداني، ص (٢٥١).
(٣) انظر التيسير للداني، ص (٢٦٢).

بل لا يستوفي أحياناً القراءات السبع في الآية الواحدة، كما في قوله تعالى: ﴿تَّزَٰوَرُ عَن كَهۡفِهِمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ﴾ (الكهف: ١٧)، إذ قال: «في قوله (تزاور) قراءتان: (تزَّاور) بتشديد الزاي، وأصلها: تتزاور، و (تَزَاوَرُ) بتخفيف الزاي».[١]

وترك الشيخ قراءة ثالثة سبعية، وهي قراءة: (تزْوَرُّ) على وزن: (تَحْمَرُّ).[٢]

بل إنه جعل رواية لورش عن نافع، وهي نقل حركة الهمز إلى الساكن قبلها، في قوله تعالى: ﴿مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ﴾ (آل عمران: ٧٥)، من الأخطاء الشائعة، مع كونها من القراءات السبع.[٣]

إلا أن الشيخ ذكر في بعض المواضع القليلة قراءات شاذة، ومما وقفت عليه منها:

١ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَا قَالَ فَٱشۡهَدُواْ﴾ (آل عمران: ٨١)، قال: «قالوا آقررنا بمد الألف الأولى».[٤]

٢ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ (المائدة: ٥٣)، قال: «وفي هذه الآية ثلاث قراءات: ﴿وَيَقُولُ﴾ و ﴿يَقُولُ﴾ وفيها قراءة ثالثة: ﴿يَقُلۡ﴾ بدون واو،[٥] وهذه من غرائب القراءات، أن يحذف حرف من القرآن في إحدى القراءات».[٦]

٣ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوۡرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوۡرَةٍ﴾ (الأحزاب:

(١) تفسير سورة الكهف، ص (٣١).

(٢) قرأ ابن عامر بإسكان الزاي، وتشديد الراء، والكوفيون بفتح الزاي مخففة، وألف بعدها، وقرأ باقي السبعة بتشديد الزاي ألف بعدها. انظر التيسير، للداني ص (٣٤٨).

(٣) تفسير سورة البقرة ١ / ٤٢٣.

(٤) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٦٣. ولم أقف على هذه القراءة، فإن وردت فهي شاذة، ولعل الشيخ التبست عليه هذه الكلمة بقوله: (أأقررتم)، ففيها إبدال الثانية ألفاً لورش. انظر التيسير، للداني ص (١٤٩).

(٥) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بغير واو قبل الياء، وقرأ باقي السبعة بالواو. انظر التيسير، ص (٢٧٠). أما قراء: (يقل) فلم أقف عليها في شيء من المصادر، فإن وجدت فهي شاذة.

(٢٢٧) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٦ / ٢٦٣.

١٣)، قال: «وفي قراءة لكنها غير سبعية: (عَورَة) بكسر الواو،[١] أي: معيبة».[٢]

٤ ـ في سورة العنكبوت أورد قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ (البقرة: ٢١٣)، فذكر قراءة شاذة، إذ قال: «فبين سبحانه وتعالى أن الرسل أرسلوا بعد أن اختلف الناس، ولهذا فيه قراءة: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُواْ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾،[٣] وهذه القراءة دل عليها آخر الآية: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾».[٤]

٥ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ (الحجرات: ١٢)، إذ قال: «وفي هذه الجملة من الآية قراءة أخرى: (ولا تحسسوا)،[٥] فقيل: معناهما واحد، وقيل: بل لكل واحدة منهما معنى، والفرق هو أن التجسس: أن يحاول الإنسان الاطلاع على العيب بنفسه، والتحسس: أن يلتمسه من غيره، فيقول للناس مثلاً: ما تقولون في فلان، ما تقولون في فلان؟ وعلى هذا فتكون القراءتان مبينتين لمعنيين كلاهما مما نهى الله عنه».[٦]

٦ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ (النجم: ٤٢)، قال: «هذه الآية فيها قراءتان: القراءة الأولى فتح الهمزة: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾، والثانية كسر الهمزة: ﴿وَإِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾، وكلاهما قراءتان صحيحتان سبعيتان».[٧]

---

(١) رويت عن ابن عباس وابن يعمر وقتادة وأبو رجاء وأبو حيوة وابن مقسم وعكرمة ومجاهد والحسن. انظر الإتحاف (٣٥٣) والبحر ٧/ ٢١٢ المحتسب ٢ / ١٧٦، والكامل، للهذلي، ص (٦١٩).

(٢) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ١٠ / ٦٤.

(٣) أي: بزيادة لفظ: ﴿فَٱخْتَلَفُواْ﴾ وهي شاذة، ومروية عن ابن مسعود. انظر البحر المحيط ٢ / ١٤٤، الطبري ٢ / ٣٣٤ والرازي ٣ / ١١.

(٤) تعليق الشيخ على الجلالين، العنكبوت، الشريط الثاني، الوجه الأول. والقراءة مروية عن ابن مسعود، وهي شاذة، انظر البحر المحيط ٢ / ١٤٤. والرازي ٦ / ١١.

(٥) وهي قراءة شاذة، قرأ بها الحسن وأبو رجاء وابن سيرين، انظر مختصر في شواذ القراءات، لابن خالويه، ص (١٤٤)، وإتحاف فضلاء البشر، ص (٣٩٨).

(٦) تفسير سورة الحجرات، ص (٥١).

(٧) تفسير سورة النجم، ص (٢٤٦). والقراءة شاذة، وهي قراءة أبي السمال بكسر الهمزة: (وإن إلى ربك) وهي قراءة شاذة، انظر البحر المحيط ٨/ ١٦٥، و الرازي ٢٩/ ١٦.

المبحث السادس

ذكره لأصول القراءات، أو قراءات ليس لها أثر في التفسير

مما سار عليه الشيخ في تفسيره أنه لا يذكر ما كان من باب أصول القراءات، بل يذكر الكلمات الفرشية، إلا أنه ذكر كلمات هي من باب الأصول، وهذا في مواضع قليلة، ومنها:

١ ـ عند قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾ (البقرة: ٦١)؛ قال: «وفي قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمُ﴾، ثلاث قراءات: كسر الهاء وضم الميم؛ وكسرها جميعاً؛ وضمهما جميعاً،[١]».[٢]

٢ ـ عند قوله تعالى: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ (البقرة: ١٥٢)، قال: «فيها قراءة بفتح الياء؛ وقراءة بإسكانها؛[٣] لأن ياء المتكلم من حيث اللغة العربية يجوز إسكانها، وفتحها، وحذفها تخفيفاً؛ لكنها في القرآن تتوقف على السماع».[٤] وهي من باب ياءات الإضافة.

٣ ـ عند قوله تعالى: ﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ (آل عمران: ٢٠)، قال: «فيها قراءتان، بسكون الياء وفتحها».[٥] وهي من باب ياءات الإضافة.[٦]

---

(١) قرأ أبو عمرو بكسرهما وصلاً، وحمزة والكسائي بضمهما، وباقي السبعة بكسر الهاء وضم الميم. انظر التيسير، ص (٢٢٧).

(٢) تفسير سورة البقرة ١ / ٢١٢.

(٣) قرأ ابن كثير بفتحها، وقرأ باقي السبعة بإسكانها، انظر التيسير، للداني، ص (٢٠٩).

(٤) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ٢ / ١٦٦.

(٥) تفسير سورة آل عمران ١ / ١٣٣.

(٦) قرأ نافع وابن عامر وحفص بفتحها، وقرأ باقي السبعة بسكونها، انظر التيسير، للداني ص (٢١٧، ٢١٨).

٤ ـ عند قوله تعالى: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ (آل عمران: ٢٠)، قال: «فيها قراءتان، ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾؛ و ﴿آسلمتم﴾،[١] أي: بتحقيق الهمزتين، وإدخال ألف بينهما».[٢] وهي من باب الهمزتين من كلمة.

٥ ـ عند قوله تعالى: ﴿يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ﴾ (آل عمران: ٧٥)، قال: «قراءتان: قراءة بكسر الهاء، وقراءة بالسكون: ﴿يُؤَدِّهْ إِلَيْكَ﴾».[٣] وهي من باب هاء الكناية.[٤]

أما ما كان من باب اللغتين، أو ليس له أثر في التفسير، فقد ذكر الشيخ منه كثيراً في تفسيره، **ومن هذه المواضع:**

١ ـ عند قوله تعالى: ﴿لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٤٣)، قال: «فيها قراءتان: ﴿لرؤفٌ﴾، بحذف الواو بعد الهمزة، و ﴿لَرَءُوفٌ﴾ بإثبات الواو بعد الهمزة،[٥] وكلتاهما سبعيتان».[٦]

٢ ـ عند قوله تعالى: ﴿بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ (البقرة: ٢٦٥) قال: «﴿بِرَبْوَةٍ﴾، بفتح الراء، وقراءة أخرى بضم الراء،[٧] والربوة: المكان المرتفع».[٨]

٣ ـ عند قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ل عمران: ٩٧)، قال: «فيها

---

(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بتسهيل الثانية، ولورش إبدال الثانية ألفاً، وقالون وأبو عمرو وهشام يدخلون ألفاً بينهما، وباقي السبعة يحققونها. انظر التيسير، للداني، ص (١٤٩).

(٢) تفسير سورة آل عمران ١ / ١٣٣.

(٣) تفسير سورة آل عمران ١ / ٤٢٤.

(٤) قرأ شعبة وأبو عمرو وحمزة بإسكان الهاء، وقالون وهشام بخلف عنه بالاختلاس، وباقي السبعة بالكسرة الخالصة، انظر التيسير، للداني، ص (٢٥٣).

(٥) قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وحفص بواو بعد الهمز، وقرأ باقي السبعة بدونها. انظر التيسير، للداني، ص (٢٣٣).

(٦) تفسير سورة الفاتحة والبقرة ١ / ١٨٥.

(٧) قرأ ابن عامر وعاصم بفتح الراء، وقرأ باقي السبعة بضمها، انظر التيسير، للداني، ص (٢٤٢).

(٨) تفسير سورة البقرة ٣ / ٣٢٦.

قراءتان: ﴿حِجُّ﴾ و﴿حَجُّ﴾،[1] وهما بمعنى واحد».[2]

٤ ـ عند قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ﴾ (الانفطار: ٧)، قال: «﴿فَعَدَلَكَ﴾، وفي قراءة سبعية: ﴿فعدَّلك﴾،[3] أي: جعلك معتدل القامة، مستوي الخلقة، لست كالبهائم التي لم تكن معدّلة، بل تسير على يديها ورجليها».[4]

مما يدل على اطلاع الشيخ ~ على القراءات أصولاً وفرشاً.

(١) قرأ حفص وحمزة والكسائي بكسر الحاء، وقرا باقي السبعة بفتحها، انظر التيسير، للداني، ص (٢٥٤).
(٢) تفسير سورة آل عمران ١ / ٥٥١.
(٣) قرأ الكوفيون بتخفيف الدال، وقرأ باقي السبعة بتشديدها، انظر التيسير، للداني، ص (٥١٤).
(٢٥٢) تفسير جزء عم، ص (٨٩).

المبحث السابع

منهجه في نسبة القراءات إلى أصحابها، أو مضانها من كتب القراءات

منهج الشيخ ~ أنه لا يعزوا القراءات إلى أصحابها من القراء أو الرواة، إلا أنه عزا قليلاً من القراءات، وهذا في مواضع نادرة من تفسيره، ومن هذه المواضع:

١ ـ عند قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا﴾ (النساء: ٩)، تكلم عن لفظ: ﴿هُوَ﴾، و ﴿هِىَ﴾ استطراداً، فقال: «وسكن الهاء فيهما الكسائي وقالون وأبو عمرو، بعد الواو والفاء واللام، مثل: ﴿فَهُوَ﴾، ﴿فَهُوَ﴾، ﴿وَهُوَ﴾، ﴿وَهِىَ﴾، ﴿لَهُوَ﴾، وسكنها الكسائي وقالون أيضاً في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ هُوَ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ﴾، (القصص: ٦١)، إلى أن قال: ضمير: ﴿عَلَيْهِمْ﴾، و ﴿لَدَيْهِمْ﴾، و ﴿إِلَيْهِمْ﴾، مكسور الهاء، وقرأه حمزة بضم الهاء، عليهم، لديهم، إليهم، هذه ضوابط مفيدة لأنها عامة».[١]

٢ ـ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ﴾ (النمل: ٢٥)، قال: «وأما إن كان على قراءة الكسائي: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا۟﴾، تناسب: ﴿مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾، لأن يسجدوا فعل أمر، وفعل الأمر للمخاطب فيقتضي أن الأفعال التي بعده تكون للمخاطب أيضاً، يعني: ألا يا قوم اسجدوا».[٢]

٣ ـ عند قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ (النمل: ٢٥)، عزا قراءة التاء فيهما إلى عاصم، إذ قال: «ولم يشر المؤلف إلى القراءة الثانية، وهي سبعية في قوله: ﴿تُخْفُونَ﴾ و ﴿تُعْلِنُونَ﴾ فإن الذي في المصحف قراءة عاصم».[٣]

كذلك من منهج الشيخ ~ أنه لا يعزو القراءات إلى مظانها من كتب القراءات، أو كتب التفسير، أو غيرها، وهذا مطرد في تفسيره.

(١) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة النساء، الشريط الثالث، الوجه الثاني.
(٢) تعليق الشيخ على الجلالين، سورة النمل، الشريط السادس، الوجه الأول.
(٣) التفسير الثمين للعلامة ابن عثيمين ٨ / ٧٦.

الخاتمة

وتتضمن نتائج البحث

وفي ختام هذا البحث المتواضع ألخص ما توصلت إليه من نتائج..

وأجملها بما يلي:

١ ـ تبين لي من خلال هذا البحث جهد الشيخ ابن عثيمين ~ الكبير في هذا الباب من أبواب العلم، واهتمامه بمصدر مهم من مصادر التفسير.

٢ ـ إظهار شمولية علم الشيخ ابن عثيمين ~ لكافة أنواع العلوم الإسلامية.

٣ ـ اهتمام الشيخ بالقراءات القرآنية، وخاصة السبع منها، حيث نقلها على مصحف خاص به، أصولاً وفرشاً.

٤ ـ استدراك الشيخ على الجلالين في كثير من القراءات، بذكر قراءة لم يذكرها، أو استدراك في تقييد القراءة، أو تفصيل إجمال في قراءة، كذلك يبين حال القراءة، سبعية أم لا.

٥ ـ رجح الشيخ في معنى حديث الأحرف السبعة أنها لغات من لغات العرب، وهي لغة قريش.

٦ ـ أن الشيخ يرى أن القراءة بالقراءات المتواترة هذه تارة وهذه تارة سنة، مالم يكن بحضرة عامة.

٧ ـ أن الشيخ يرى أن القراءة الأخرى بمنزلة الآية الأخرى، وهي مفسرة لها.

٨ ـ أن الشيخ يرى أن المصحف العثماني مشتمل على حرف واحد من الأحرف السبعة.

٩ ـ أن الشيخ اعتبر المصحف العثماني هو المطبوع برواية حفص عن عاصم، ويرى وجوب التزام الرسم العثماني عند كتابة المصاحف، إلا في مجال التعليم فيرخص بكتابته بالرسم الإملائي.

١٠ ـ أن الشيخ يرى أن القراءة تتوقف على النقل والسماع.

١١ ـ أن الشيخ يرى أن ما زاد على القراءات السبع فهو شاذ.

١٢ ـ أن الشيخ أجاز القراءة بما خالف الرسم العثماني إذا صح سنده، أحياناً، ومنع منه أحياناً.

١٣ ـ أن الشيخ يرى جواز الخلط بين القراءات في القراءة الواحدة، بشرط صحة القراءة، وأن لا تكون على سبيل الرواية، وأن لا يكون بحضرة عامة.

١٤ ـ أن الشيخ استعمل القراءات كثيراً في مجال التفسير، والترجيح بين الأقوال، ووجه كثيراً من القراءات.

١٥ ـ أن الشيخ اقتصر في تفسيره على القراءات السبع، ولم يذكر غيرها، سوى قراءات شاذة، وفي مواضع معدودة، ولم يعز شيئاً من القراءات إلى من قرأ بها، أو إلى مضانها من الكتب المعتبرة.

١٦ ـ أن الشيخ ذكر قراءات هي من باب الأصول، وقراءات لا أثر لها في التفسير.

هذا وأسأل الله ـ جل وعز ـ أن يغفر للشيخ، وأن ينفعنا بعلمه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.